

# مواقف الاختلاط بين الجنسين

ودورها في إثارة الغريزة الجنسية

في ضوء التربية الإسلامية

**د. عدنان حسن باحارث**

أستاذ التربية الإسلامية المشارك

جامعة أم القرى

ح.د.عدنان حسن باحارث، ١٤٣٣هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر  
باحارث ، عدنان حسن  
مواقف الاختلاط بين الجنسين ودورها في إثارة الغريزة الجنسية في ضوء التربية  
الإسلامية/عدنان حسن باحارث - مكة المكرمة، ١٤٣٣هـ  
١٢٢ ص؛ سم  
ردمك ٢-٩٨١٣-٠٠-٦٠٣-٩٧٨  
١- المرأة في الإسلام ٢- الاختلاط في المجتمع ٣- التربية الإسلامية . العنوان  
ديوي ١، ٢١٩ ١٤٣٣/٣٥٩٢  
رقم الإيداع : ١٤٣٣/٣٥٩٢  
ردمك : ٢-٩٨١٣-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

### عنوان المؤلف:

د.عدنان حسن باحارث  
المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة ٢١٩٥٥ - ص ب : ٦٥٢٥  
جوال : ٠٠٩٦٦٥٥٥٥٣٢٦٠٥ فاكس : ٠٠٩٦٦٢ ٥٥٠١٥٦٩  
Email : Adnan3456@hotmail.com Web Site : [www.bahareth.org](http://www.bahareth.org)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م



مكتبة إحياء التراث الإسلامي  
للنشر والتوزيع والطباعة

(١) مكة المكرمة - الزاهر ، مقابل أسواق بن داود صمائر المنصور  
تليفون ، ٥٤٤٥٩٨٤ - فاكس : ٥٤٣٦٦٢٠  
(٢) الزاهر - ملقىة أمام مستوصف علي الصاعدي ت : ٥٤٢٤٤٨٧

بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة البحث: (\*)

الحمد لله الذي خلق فسوّى، وقدّر فهدى، خلق الإنسان من نُطفة، فجعل منها الذكر والأنثى، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلّغ الرسالة، وأدّى الأمانة، ونصح الأمة، فصلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين،  
أما بعد...

فقد جرت سنة الله تعالى في خلقه على قاعدة التزاوج، باعتبارها نظاماً عاماً يحكم الإنسان، والحيوان، والنبات، والجماد؛ بل هو نظام يشمل الحياة بأسرها، بكل ما تحمله من المتغيرات

---

(\*) سبق نشر هذا البحث في العدد: ( ٢٠ ) من مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية ، أم درمان ، ١٤٣١هـ .

الكونية، والخلقية، والسلوكية،<sup>(١)</sup>: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا رُؤُوسًا لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾،<sup>(٢)</sup> ثم يختص الخالق - سبحانه وتعالى - وحده بالفردية، التي لا ينازعه فيها أحد من خلقه.

والإنسان بشقيه: الذكر والأنثى لا يخرج عن هذه الطبيعة الزوجية؛ بل يمثلها بقوة في أعماق وأدق صورها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً...﴾،<sup>(٣)</sup> ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا...﴾،<sup>(٤)</sup> فالزوجان - الذكورة والأنوثة - هما معاً أصل التكاثر البشري، ومصدر التناسل الإنساني، ضمن نظام التزاوج

---

(١) انظر: أ - البغوي. معالم التنزيل. ج ٤، ص ٢٣٤.

ب - القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج ١٧، ص ٥٣.

ج - الألوسي. روح المعاني. ج ٢٧. ص ١٧ - ١٨.

(٢) الذاريات: ٤٩.

(٣) النساء: ١.

(٤) الحجرات: ١٣.

بين الجنسين، من خلال الاتصال العضوي المباشر بين ذكر وأنثى، في ظل شريعة ربانية محكمة، تضبط العلاقة بينهما ضمن حدود النكاح الشرعي.

ولما كانت الطبيعة التناسلية عند الإنسان تقتضي الامتزاج الكامل بين ذكر وأنثى، بصورة عميقة لا تُقبل من غيرهما، مهما كانت متانة العلاقة بينهما؛ بحيث يتجاوز كل من الزوجين حدود ذاته - بكل ما تحمله من المتغيرات المادية والروحية- ليتخطاها إلى الآخر، فيكسران معاً حواجز البدن والنفس، ويعرضان عن العادة والطبع، حتى يخترق كل منهما صاحبه في أخص خصوصياته، وأعمق حدوده، إلى درجة الانصهار والتمازج: ﴿... هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ...﴾<sup>(١)</sup>، لما كانت الطبيعة التناسلية عند الإنسان على هذا النحو العميق والفريد: كان لا بد من دافع غريزي قوي وعنيف، يحمل الإنسان حملاً على تحطّي عوائق النفس والطبع إلى الجنس الآخر للتزاوج، ليثمر ذلك نسلًا يخلف

---

(١) البقرة: ١٨٧.

بعضهم بعضاً على الأرض، وتحقق بهم الخلافة فيها، فهذا الدافع - من فرط قوته وعنفة- لا يخضع بصورة دائمة وكاملة لإرادة الإنسان الخاصة، أو اختياره الشخصي، بل يفرض نفسه عليه بقوة سلطانه الشهواني، ويلحُّ عليه لإشباعه، حتى إن من طلب قطعه وإلغاءه، بل حتى لو أراد إهماله وعدم الالتفات إليه: عجز عن ذلك وخاب مراده، إلا حين تساعده الفطرة بضعفها فلا تنشط، ويسانده المجتمع بأدبه فلا يثيره، وتقوى نفسه على التبتل فلا يشتاق، وينشغل فكره بالمعالي فلا يلتفت، أو حين يجني على نفسه بتر مبعث الشهوة، فعندها - بمساندة هؤلاء - يمكنه أن يقاوم الغريزة ويدفعها.

إن هدف البقاء واستمرار النوع من خلال التناسل الإنساني يحتاج إلى قوة فطرية تحميه من الضعف، ودروع واقية تحفظه من العطل، فلا يتطرق إلى النشاط الجنسي عائق يحول دون اقتناص الولد، باعتباره وحدة البقاء الضرورية، ولهذا ارتبطت الغريزة الجنسية باللذة والمتعة، بجانب ارتباطها بالقوة والعنف، بحيث ينقاد الإنسان بطواعية نحو قضاء الوطر، مندفعاً بحاجته الملحة للاستمتاع والتلذذ، فإذا أعاقه عائق عن بلوغ مقصده كان

العنف والقوة، ولهذا ارتبط كثير من الجرائم الواقعة بين الجنسين  
بالاغتصاب وهتك العرض.

ولما كان للغريزة الجنسية هذا العمق الفطري في طبيعة  
الإنسان: ضربت بأطنابها على حواسه لتكون مجسات الغريزة  
ودلائلها إلى هدفها المستلذ في الجنس الآخر، ومقصدها المستطاب  
عنده، فالبصر، والسمع، واللمس، والشم كلها معابر للغريزة:  
تُذكيها وتُلهبها، وتقودها إلى الوصال، وتُخثها على الوقاع.

وقد أشار المولى عز وجل إلى خطر هذه الحواس حين تسير  
في غير الاتجاه الصحيح، وتعمل في غير ما خلقت من أجله، فقد  
قال سبحانه وتعالى في حق حاسة البصر: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا  
مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا  
يَصْنَعُونَ ﴾ \* وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ  
فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ  
عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ... ﴾<sup>(١)</sup> وأمر

---

(١) النور: ٣٠-٣١.

رسول الله ﷺ في نظرة الفجأة بصرف البصر،<sup>(١)</sup> وقال: "اصرف بصرك"،<sup>(٢)</sup> وقال تعالى في حق حاسة السمع: ﴿... وَلَا يَضْرِبَنَّ يَأْرَجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ...﴾،<sup>(٣)</sup> وقال أيضاً: ﴿... إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾،<sup>(٤)</sup> وقال رسول الله ﷺ في شأن حاسة الشم: "أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية"،<sup>(٥)</sup> وقال أيضاً: "أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة"،<sup>(٦)</sup> وقال عليه الصلاة والسلام في شأن حاسة اللمس: "إني لا أصافح النساء"،<sup>(٧)</sup> ولما همت إحداهن

(١) انظر: مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢١٥٩). ج ٣، ص ١٦٩٩.

(٢) الدارمي. سنن الدارمي. ج ٢، ص ٢٧٨.

(٣) النور: ٣١.

(٤) الأحزاب: ٣٢.

(٥) النسائي. سنن النسائي. ج ٨، ص ١٥٣. (حديث حسن). انظر: ابن الأثير. جامع الأصول في أحاديث الرسول. ج ٤، ص ٧٧١.

(٦) مسلم. صحيح مسلم. رقم (٤٤٤). ج ١، ص ٣٢٨.

(٧) أحمد. المسند. ج ١٨، ص ٣٩٢. (إسناده صحيح).



بمصافحته عند البيعة قال لها: "إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة"،<sup>(١)</sup> وقال أيضاً: "لأن يُطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له"،<sup>(٢)</sup> وقال عليه الصلاة والسلام في حديث جامع لهذه الحواس: "كُتِبَ على ابن آدم نصيبه من الزنى، مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطأ، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج أو يكذِّبه".<sup>(٣)</sup>

ومن هنا فإن الحواس هي موارد الغريزة ومثيراتها الضرورية، فحين تعمل في غير نطاقها الشرعي تكون مذمومة آثمة، بينما تُثاب حين تعمل وتستهلك في موضعها

---

(١) الترمذي. الجامع الصحيح. رقم (١٥٩٧). ج٤، ص ١٥١-١٥٢. (حديث حسن صحيح).

(٢) الطبراني. المعجم الكبير. ج٢٠، ص ٢١١-٢١٢. (رجال رجال الصحيح). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. ج٤، ص ٣٢٩.

(٣) مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢٦٥٧). ج٤، ص ٢٠٤٧.

الذي أباحه الله تعالى، فتدخل ضمن مفهوم العبادة التي يؤجر عليها صاحبها: "... وفي بُضع أحدكم صدقة...".<sup>(١)</sup> فكل الحواس التي مُنعت من الانطلاق في الحرام: أذن لها الشارع الحكيم بالانطلاق في الحلال، فلا حدَّ يحدُّ الزوجين في النظر، أو اللمس، أو الشم، أو السمع؛ ليكون ذلك كله متعةً مستحسنةً تدعو إلى الوقاع الذي يكون منه الولد، ومن ثمَّ استمرار النسل، وتحقيق مقصد البقاء، الذي جاءت به الشرائع السماوية عامة، والشريعة الإسلامية خاصة، باعتباره مقصداً من مقاصد التشريع، وضرورة من ضروريات الدين، يقول الإمام الغزالي رحمه الله: "ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو: أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة... وهذه الأصول الخمسة حفظها واقع في مرتبة الضرورة، فهي أقوى المراتب في المصالح".<sup>(٢)</sup>

---

(١) نفسه. رقم (١٠٠٦). ج ٢، ص ٦٩٧ - ٦٩٨.

(٢) الغزالي. المستصفى من علم الأصول. ج ١، ص ٢٨٧.

وعلى الرغم من أهمية العلاقة القوية بين الغريزة الجنسية وحواس الإنسان من أجل مقصد استمرار النسل؛ فإن الغريزة بطبعها عمياء،<sup>(١)</sup> لا تميّز مواضعها الصحيحة إلا بالشرع والعقل معاً؛ فالشرع يحكم الإرادات والمقاصد، ويحدد الحلال والحرام، فلا يطلب المكلف من الجنس الآخر، ولا يقصد منه إلا الحلال، وأما العقل فيحكم التصرفات، فلا يأتي العاقل من السلوكيات ما يشينه في نفسه وخلقه، فإذا فقد الإنسان أحدهما: لم ينتفع بالآخر؛ ولهذا جاءت الشريعة بالتكاليف للعقلاء المدركين للخطاب دون غيرهم؛ لأن العقل مناط التكليف،<sup>(٢)</sup> فالغريزة - بالضرورة - تفتقر إلى الشرع ليضبط مسارها نحو الجنس الآخر، فلا تميل بشهوتها نحو الأجنبي أو المحارم، والعقل يستقبح الانطلاقة المسعورة في الشهوات بغير حدود ولا قيود؛ إذ لا بد للإنسان من محارم ومحرمات من الجنس الآخر لضبط النسب من جهة، ولإثراء الحياة الإنسانية - من جهة أخرى - بعلاقات جديدة ومتنوعة، مبرأة من الدافع الغريزي.

---

(١) بدوي، أحمد زكي. معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية. ص ٢٢٠.  
(٢) ابن اللحام. القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية. ص ١٩.

ومن هنا كان اللقاء بين الجنسين - خارج نطاق المحارم- مدعاة للإثارة الغريزية؛ فما أن يلتقي الجنسان حتى يتحرك داعي الغريزة من خلال ما تنقله الحواس، مما يُرى، ويُسمع، ويُحَسُّ، ويُشَمُّ، من مستلذات الجنسين، التي تبدأ عندهما بارتفاع درجة الخجل بينهما عند الاجتماع،<sup>(١)</sup> وربما انتهت - في حالات اجتماعية كثيرة - إلى الوقوع في الفاحشة وتوابعها الاجتماعية، كما هو واقع عام في غالب المجتمعات في العالم المعاصر،<sup>(٢)</sup> وما بين

---

(١) انظر: حمادة، لؤلؤة نهاية وحسن إبراهيم عبد اللطيف. "الخجل - من منظور الفروق بين الجنسين وأوجه الاختلاف بين الفرق الدراسية الأربع الجامعية". ص ١٥٠-١٥٢.

(٢) انظر: أ - العمراني، عبد الرحمن محمود. مشروع الحركة النسوية اليسارية بالمغرب. ص ١١٣

ب - الغالي، بلقاسم محمد. "المرأة المسلمة بين شبهات المستشرقين وطموحات التنمية". ج ١، ص ٢٧٢.

ج - الكوردي، عالية فرج. "توزيع الأدوار والوظائف الأسرية بين الجنسين - دراسة مقارنة بين التشريع الإسلامي والمواثيق الدولية". ج ٤، ص ٦٢-٦٣.

البداية والنهاية من قبائح المسالك والأخلاق ما هو كثير معلوم من الواقع الاجتماعي القائم،<sup>(١)</sup> الأمر الذي دفع ببعض عقلاء الغرب للتحذير من تفشي ظاهرة الاختلاط بين الجنسين، التي تؤدي بالضرورة إلى الوقوع في الفواحش المهلكة،<sup>(٢)</sup> وهذا ما دفع كثيراً من العلماء المسلمين المعاصرين إلى تحريم الاختلاط بين الجنسين لغير ضرورة شرعية؛<sup>(٣)</sup> حفاظاً على المجتمعات الإسلامية من الفواحش؛ وذلك لما ثبت عندهم من أن الاختلاط بين

---

(١) انظر: سنابل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٢٩٨ - ٢٩٩.

(٢) انظر: الدوسري، عبد الرحمن محمد. صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن العظيم. ج ٥، ص ٧٦-٧٨.

(٣) انظر: أ - أبو زيد، بكر عبد الله. حراسة الفضيلة. ص ٨١ - ٨٧.

ب - جمال، أحمد محمد. مكانك تحمدي. ص ١٦٣ - ١٦٤ و ١٩٨ - ٢٠٢.

ج - الدويش، أحمد عبد الرزاق. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. ج ١٧، ص ٥٣ و ٨٥ و ٩٣ - ٩٤.

د - المحرر. "حكم العلاقة التي تنشأ بين الفتيان والفتيات بدعوى الصداقة". ص ٣٦٤ - ٣٦٦.

الجنسين وسيلة إلى الفاحشة، ومعلوم من الشريعة أن للوسائل حكم المقاصد؛<sup>(١)</sup> فالوسيلة إلى المقصد القبيح قبيحة، وكلما قويت الوسيلة في أدائها إلى المفسدة كانت أكثر وأعظم إثماً.<sup>(٢)</sup>

ولقد أدرك عقلاء الغرب الدرس من خلال الواقع المؤلم، الذي انعكس بسلبياته الأخلاقية والسلوكية على واقع الحياة الاجتماعية، مما دفع بعض المؤسسات التعليمية لإعادة النظر في جدوى التعليم المختلط،<sup>(٣)</sup> مما أفضى بعد ذلك إلى إنشاء مؤسسات تعليمية كاملة تقوم على أساس الفصل بين الجنسين،<sup>(٤)</sup> ومع ذلك تتبنى المؤتمرات الخاصة بالمرأة، والتي تشرف عليها بعض منظمات الأمم المتحدة: قضية تشجيع التعليم المختلط في

---

(١) ابن عبد السلام. القواعد الصغرى. ص ٤٦.

(٢) ابن عبد السلام. قواعد الأحكام في مصالح الأنام. ج ١، ص ١٠٧.

(٣) انظر: أ - المحرر. قطوف شعبان ١٤٢٠هـ. ص ١٣٣.

ب - المحرر. "حوافز أمريكية للفصل بين البنين والبنات في المدرسة". ص ١.

(٤) انظر: دليل أمريكا وكندا الثقافي. ص ٣٠٧ - ٣٨٣.

العالم الثالث، ولاسيما في الدول العربية والإسلامية؛ حيث تعتبر الفصل بين الجنسين نوعاً من التمييز ضد المرأة،<sup>(١)</sup> في حين لا يشعر المجتمع المحافظ بأي شعور مشين تجاه المرأة حينما يكرس مبدأ الفصل بين الجنسين، فما زال المجتمع السعودي - وهو أقل المجتمعات العالمية اتصالاً بين الجنسين-<sup>(٢)</sup> يجذب مبدأ الفصل بين الجنسين، ويستهجن فكرة الاختلاط،<sup>(٣)</sup> ولا يشعر حين يتبنى هذا المبدأ بأي نوع من التمييز ضد المرأة.

وهذا الوضع الاجتماعي لا يحرم المرأة من حقوقها الاجتماعية باعتبارها عضواً من أعضاء المجتمع، فكل ما خُوطب

---

(١) انظر: العبد الكريم، فؤاد عبد الكريم. العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية. ص ٢٢٤-٢٢٩.

(٢) انظر: الشريف، حمود هزاع وعبد الله صالح الرويتع. "مقياس آينزك (EPQ - R): النسخة السعودية لعينة الإناث". ص ١٢٠-١٢١.

(٣) انظر: الشمراني، صالح علي. "استخدامات الحدائق العامة في مدينة مكة المكرمة- دراسة تطبيقية في استخدامات الأرض". ج ١، ص ٩١.

به الناس والإنسان، مما ورد بلفظ المذكر في القرآن والسنة من التوجيهات والحقوق والأحكام هو عام للجنسين، إلا ما دلّ الدليل على تخصيصه بأحدهما دون الآخر،<sup>(١)</sup> وفقاً لاختلاف الطبائع الفطرية والوظائف الاجتماعية بينهما، والأدوار الأسرية المنوطة بهما، فإذا قامت الحاجة إلى اجتماع الجنسين لمصلحة شرعية وجب اتخاذ الاحتياطات الشرعية اللازمة لكفّ الإثارة الغريزية غير المرغوب فيها، من خلال الالتزام بالحجاب، والعمل بأداب الاختلاط، فمثل هذه الضوابط الشرعية لا تمنع المرأة من حقوقها كالخروج لمصالحها وصلة رحمها،<sup>(٢)</sup> والتصرف المشروع في مالها،<sup>(٣)</sup> وحبسها وأدائها للمعرفة، فلم يحلّ الحجاب، والحذر

---

(١) انظر: أ - ابن اللّحام. المختصر في أصول الفقه. ص ١١٤ - ١١٥.

ب - أبو يعلى. العدة في أصول الفقه. ج ٢، ص ٣٥١ - ٣٥٨.

(٢) ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ١، ص ٢٤٠.

(٣) انظر: باحارث، عدنان حسن. أسس التربية الاقتصادية للفتاة المسلمة.

ص ٥٧ - ٧٤.



من الاختلاط، وشرف مُقام المرأة في بيتها دون تناقل العلم بين الجنسين، وبلوغ المرأة أعلى مراتب المعرفة العلمية.<sup>(١)</sup>

### **مشكلة البحث:**

لقد عملت الحركة اليهودية (الماسونية) وقوى الشر معها منذ عقود متعاقبة على إفساد وضع المرأة في العالم بصورة عامة، وفي العالم الإسلامي بصورة خاصة، وذلك من خلال العديد من الخطط، والسياسات، والبرامج،<sup>(٢)</sup> التي تهدف إلى الخروج بالمرأة عن طبيعتها الخلقية، وضوابطها الاجتماعية إلى مسالك الفساد والضلال، من خلال محاربة الأديان السماوية، والطعن في المبادئ

---

(١) انظر: أ - الحازمي، إبراهيم عبد الله. موسوعة أعلام القرن الرابع عشر والخامس عشر الهجري. ج ٣، ص ٩٥٦-٩٥٧.

ب - باحارث، عدنان حسن. أسس التربية العقلية للفتاة المسلمة. ص ١٥٢-١٦٣.

ج - الحربي، دلال مخلد. نساء شهيرات من نجد. ص ١١٠.

(٢) انظر: الزهراني، جمعان عايض. الماسونية والمرأة. ص ٩٣-١٦٦.

الأخلاقية، واحتقار الأعراف والتقاليد الاجتماعية، مما أدى - في مجموعه- إلى انفراط العقد الأخلاقي، الذي أدى لاحقاً إلى تردي أوضاع المرأة السلوكية في غالب المجتمعات الإنسانية المعاصرة بنسب مختلفة، حتى إنه لم ينبجُ من هذا الواقع المتردي أي مجتمع من المجتمعات المعاصرة، بما في ذلك المجتمعات المحافظة.<sup>(١)</sup>

وهذا الواقع العالمي يؤكد ما أشار إليه الصادق المصدوق ﷺ من انتشار الزنا في آخر الزمان بصورة مفزعة،<sup>(٢)</sup> تنذر بالهلاك

---

(١) انظر: أ- أيوب، ياسر. الانفجار الجنسي في مصر. ص ٤٠٢-٤٠٣ و٤٤٦-٤٤٧.

ب- الزغاليل، أحمد سليمان. "الاتجار بالنساء والأطفال". ص ٦٧.

ج- بن ياسين، روضة محمد. منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة. ج ٢، ص ٣١٥-٣١٩.

د- بن خليفة، خديجة. "الوالدة العازبة في المجتمع الجزائري - ضحية أم مذنبه". ص ٢٣٣-٢٣٨.

(٢) انظر: العمري، عبد الله ونس. "صور المرأة في أحاديث أشراف الساعة". ص ٣٨-٤٤.

والدمار العام، وهذا ما يؤكد استحالة قيام علاقة نزيهة خالية من الدوافع الجنسية بين الرجال والنساء؛<sup>(١)</sup> فإن المرأة تأتي على رأس قائمة ملذات الرجال؛ فقد قال الله تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾،<sup>(٢)</sup> وقد أكد الرسول ﷺ هذا المعنى فقال: "ما تركت بعدي فتنة أضرَّ على الرجال من النساء".<sup>(٣)</sup>

وعلى الرغم من خطورة الوضع الأخلاقي في العلاقة بين الجنسين، وما أدى إليه من تفاقم المشكلة الجنسية، التي تتطلب - بالضرورة - مزيد حزم وضبط، وعلى الرغم من ذلك يتجه القانون الوضعي في العديد من البلاد الإسلامية إلى التهاون في

---

(١) الحفني، عبد المنعم. الموسوعة النفسية - علم النفس والطب النفسي. ص ١٧١.

(٢) آل عمران: ١٤.

(٣) البخاري. صحيح البخاري. رقم (٤٨٠٨). ج ٥، ص ١٩٥٩.

ذلك، والتراخي في الأخذ بقوة على أيدي المفسدين،<sup>(١)</sup> مما أدى إلى انتشار الفواحش، واتساع دائرة الفساد الأخلاقي.

ولئن كان التشريع الإسلامي لا يفرق بين الجنسين في الحدّ المقرر في الزنا؛<sup>(٢)</sup> فإنه مع ذلك يلفت المرأة إلى قبيح صنيعها حين قدّمها بالذكر في قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي...﴾،<sup>(٣)</sup> رغم أن الخطاب القرآني غالباً ما يأتي بتقديم الذكور على الإناث؛ وما ذاك إلا لكون الزنا من المرأة أقبح وأشنع لموضع الحبّل منهن،

---

(١) انظر: أ- البطراوي، عبد الوهاب عمر. جريمة الزنا بين الشرائع السماوية والقوانين الوضعية. ص ٤٢٠-٤٢١.

ب- عبد الملك، جندي. الموسوعة الجنائية. ج ٤، ص ٦٣-٦٤ و ٨٢ و ٩٦.

ج- الكندري، فيصل. "جريمة الزنا في قانون الجزاء الكويتي". ص ٢٨٥-٢٨٨ و ٢٩١-٢٩٢.

د- بن خليفة، خديجة. "الوالدة العازبة في المجتمع الجزائري-ضحية أم مذنبه". ص ٢٣٨-٢٣٩.

(٢) انظر: أ- القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج ١٢، ص ١٥٩.

ب- أبو جيب، سعدي. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي. ج ١، ص ٣٣٥.

(٣) النور: ٢.

وتلويث الفرش بأولاد الزنا،<sup>(١)</sup> وما زالت غالب المجتمعات الإنسانية تعتبر المرأة مذنبه حين تلد خارج نطاق الزواج الشرعي، سواء كان ذلك بإرادتها أو بغير إرادتها، رغم أن الشريعة الإسلامية لا تؤاخذ المرأة المستكرهه على الزنا،<sup>(٢)</sup> ومع ذلك كثيراً ما يعبر المجتمع المسلم، والعربي على الخصوص عن استنكاره للزنا من المرأة باقتراف "جرائم الشرف"، حين يرى المجتمع أن الزنا عار لا يغسله إلا الدم؛ ولهذا تُقتل في المملكة الأردنية وحدها حوالي خمس وعشرون امرأة سنوياً فيما يُسمى بجرائم الشرف.<sup>(٣)</sup>

---

(١) انظر: أ- القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج ١٢، ص ١٦٠.

ب- ابن جزى. الخيل. ص ٢٢٤.

ج- الرفاعي، جميلة عبد القادر ومحمد رامز العزيمي. حقوق المرأة في الإسلام. ص ٩٥.

(٢) أبو جيب، سعدي. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي. ج ١، ص ٣٣٨.

(٣) بن خليفة، خديجة. "الوالدة العازبة في المجتمع الجزائري- ضحية أم مذنبه". ص ٢٣٦-٢٣٧.

إن هذه الأزمة الجنسية، وتوابعها الاجتماعية، وآثارها الأخلاقية مبدؤها من مواقف الاختلاط بين الجنسين، بما تسببه من الإثارة الغريزية، التي تدفع إلى الخلوة الممنوعة الموجبة للتأديب والتعزير، وربما دفعت إلى الوقوع في الفاحشة الموجبة للحد الشرعي؛ ولهذا احتاطت الشريعة الإسلامية للفاحشة بمنع مقدماتها المثيرة للغريزة، فأحاطتها بسيياج من المحرمات السلوكية مثل: تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية، والتبرج في النساء، والاختلاط بين الجنسين، ونحوها مما يكون مدعاة للفاحشة، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّوْجَ إِتْنَهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾<sup>(١)</sup> فمنع سبحانه وتعالى من الوسائل المؤدية إلى الزنا، وهذا "أبلغ من أن يقول: ولا تزنوا، فإن معناه لا تدنوا من الزنا"<sup>(٢)</sup>؛ لكون الزنا كبيرة من كبائر الذنوب،<sup>(٣)</sup> وفي الحديث: "ما ذنب بعد الشرك

---

(١) الإسراء: ٣٢.

(٢) القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج ١٠، ص ٢٥٣.

(٣) انظر: الذهبي. الكبائر. ص ٥٠ - ٥٤.

بالله أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في فرج لا يجل له" (١) وفي الحديث أيضاً يقول الرسول ﷺ موجّهاً أحد أصحابه ليستعيد بالله من انحراف حواسه إلى المحرمات: "قل : اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي، ومن شر مني" (٢) فوجّهه - عليه الصلاة والسلام - إلى الاستعاذة من استهلاك الحواس في الفساد، أو العزم على قبيح الإيرادات والمقاصد، ثم ختم ذلك بحفظ الفرج من أن يقع في الزنا، (٣) الذي يأتي عادة خاتمة مؤكدة - في غالب الأحوال - لإطلاق العنان للحواس لتستمتع بالمحرمات المستلذة.

- 
- (١) ابن الجوزي. ذم الهوى. ص ١٥٤. (ضعيف). الألباني، محمد ناصر الدين. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة. ج ٤، ص ٨٢.
- (٢) أبو داود. سنن أبي داود. رقم (١٥٥١). ج ٢، ص ٩٢. (صحيح). الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح سنن أبي داود. ج ١، ص ٢٨٨.
- (٣) انظر: أ - العظيم أبادي. عون المعبود شرح سنن أبي داود. ج ٤، ص ٤٠٩.
- ب - المباركفوري. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. ج ٩، ص ٤٦٤ - ٤٦٥.

ومما تقدم يمكن بلورة مشكلة البحث في كونه محاولة علمية للتعرف على طبيعة العلاقة بين الجنسين في مواقف الاختلاط الاجتماعية، ودورها في إثارة الغريزة الجنسية، التي قد تؤدي إلى الوقوع في الفاحشة، أو مقدماتها المحرمة، وذلك في ضوء الكتاب والسنة، وتراث الأمة الإسلامية الثقافي والتاريخي، مع الاستفادة من نتائج بعض الدراسات الميدانية المتعلقة بموضوع البحث في مختلف مجالات العلوم الإنسانية.

### **أسئلة البحث:**

يسعى البحث من خلال معالجته لموضوع الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

السؤال الرئيس:

ما دور مواقف الاختلاط بين الجنسين في إثارة الغريزة الجنسية في ضوء التربية الإسلامية؟

الأسئلة الفرعية:

١ - ما حقيقة مواقف الاختلاط بين الجنسين في التاريخ الإسلامي؟



٢ - ما موقف الشريعة الإسلامية وعلمائها من الاختلاط بين الجنسين؟

٣ - ما طبيعة الإثارة الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين؟

٤ - ما حجم معاناة الشباب الجنسية من مواقف الاختلاط بين الجنسين؟

### **أهداف البحث:**

تعمل الدراسة الحالية لبلوغ الأهداف الآتية:

١ - الكشف عن الطبيعة الفطرية للإثارة الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين.

٢ - التعرف على موقف الشريعة الإسلامية وعلمائها من قضية الاختلاط بين الجنسين.

٣ - التحقُّق من طبيعة مواقف الاختلاط بين الجنسين في السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي.

٤ - إبراز حجم المعاناة الجنسية لدى الشباب من مواقف الاختلاط بالجنس الآخر.

٥ - الرد على الشُّبه المثارة حول موقف التربية الإسلامية من  
الفصل بين الجنسين.

### **أهمية البحث:**

موضوعات العلاقة بين الجنسين من الموضوعات  
الاجتماعية المثيرة؛ لما يدخلها من التوجهات الفكرية المتباينة، وما  
يؤثر فيها من الميول النفسية، والرغبات الشخصية، فما تزال قضية  
المرأة - بصورة خاصة - موضع جدل واسع على المستويين  
العالمي والمحلي، وما تزال كثير من قضاياها المختلفة على موائد  
البحث والنقاش، وما زال الناس مختلفين في توجهاتهم حيالها،  
الكل يزعم احتكاره للصواب فيما يتبناه من اتجاهات، فالمرأة  
والعمل، والمرأة والأسرة، والمرأة والإنجاب، والمرأة والإعلام، ...  
وتبقى في كل هذا قضية علاقة المرأة بالرجل هي الأبرز والأهم لما  
تحمله هذه العلاقة من الإثارة الفطرية؛ إذ الأصل في العلاقة  
بينهما داعية النسل، المؤيدة بقوى الغريزة الجنسية ومحفزاتها، التي  
تُلحُّ عليهما باستمرار، وتدعوهما إلى: الاهتمام، والتقارب،  
والتواصل؛ بحيث يعجز أحدهما عن الامتناع إلا تحت ضغط مؤثر

أقوى؛ كالدين الحي، أو القانون الصارم، ولا أدلّ على قوة هذه العلاقة بينهما، وصرامتها وعنفا من قصة امرأة العزيز مع نبي الله يوسف عليه السلام في القديم،<sup>(١)</sup> وقصة فضيحة رئيس الولايات المتحدة الأمريكية السابق "بيل كلينتون" مع المتدربة في البيت الأبيض "مونيكا لوينسكي" في العصر الحديث،<sup>(٢)</sup> فعلى الرغم من المكانة الاجتماعية والسياسية لكل من رئيس الولايات المتحدة وامرأة عزيز مصر، والتي تفرض عليهما طابعاً سلوكياً راقياً، ومع ذلك يهبط كل منهما بغريزته الجنسية في مستنقع الخطيئة، حتى إنه لم يقوَ كل من المقام العالي، والشخصية المرموقة أمام الدافع الغريزي الملح، ولهذا جعلت الشريعة الإسلامية الجنة جزاء لمن حفظ فرجه، فقد قال رسول الله ﷺ: "من يضمن لي ما بين لحييه، وما بين رجليه: أضمن له الجنة".<sup>(٣)</sup>

---

(١) انظر: قطب، سيد. في ظلال القرآن. ج ٤، ص ١٩٧٧ - ١٩٨٥.

(٢) انظر: الشبكة العنكبوتية. "فضيحة مونيكا".

(٣) البخاري. صحيح البخاري. رقم (١٦٠٩). ج ٥، ص ٢٣٧٦.

ومن هنا فإن هذه الطبيعة الفطرية لدافع الغريزة الجنسية تحتاج بالضرورة إلى ضوابط تحكم مسارها ضمن الاتجاه الصحيح، الذي يسخرها لخدمة النوع، واستمرار النسل، ضمن نظام الزواج المشروع، وفي الوقت نفسه يحفظها من المثيرات الشهوانية غير المرغوب فيها، والتي تسوقها إلى عطبها ودمارها.

ويأتي الاختلاط بين الجنسين - باعتباره الدافع الأكبر للمثيرات الغريزية- على رأس الأسباب المفضية للوقوع في الفواحش، مما يستوجب على الباحثين التربويين تخصيصه بالبحث والدراسة، للوقوف على دوره الفعال في إثارة الغريزة الجنسية، التي قد تؤدي إلى الفاحشة المحرمة، بحيث تصبح الدراسة ونتائجها وسائل معينة للمعنيين من أصحاب القرار في بلاد المسلمين، تعينهم على اتخاذ القرارات المناسبة، والموافقة للشرع حيال مواقع الاختلاط بين الجنسين في المجتمع، ولاسيما في دور التعليم.

ومما يدل على أهمية الموضوع ما قاله الإمام ابن الجوزي عن الإثارة الغريزية في مواقف الاختلاط بين الجنسين، حين تحدث عن أهمية المباحة بين الرجال والنساء إلى أن قال: "الرجل

إذا رأى المرأة خيف عليه أن يفتن، فما حال المرأة؟ فالجواب :  
أن النساء شقائق الرجال، فكما أن المرأة تعجب الرجل، فكذلك  
الرجل يعجب المرأة وتشتهيه كما يشتهيها، ولهذا تنفر من الشيخ  
كما ينفر الرجل من العجوز"<sup>(١)</sup> ويقول الإمام ابن تيمية في هذه  
المسألة: "اختلاط أحد الصنفين بالآخر سبب الفتنة؛ فالرجال إذا  
اختلطوا بالنساء كان بمنزلة اختلاط النار بالحطب"<sup>(٢)</sup> ويقول  
الإمام ابن القيم: "فمن أعظم أسباب الموت العام: كثرة الزنا؛  
بسبب تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال، والمشى بينهم  
متبرجات متجملات، ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد  
الدنيا والرعية - قبل الدين - لكانوا أشد منعاً لذلك"<sup>(٣)</sup>.

وهذا في الجملة يدل على أهمية الموضوع وحيويته،  
لأسيما في هذا العصر الذي كثرت فيه الفتن، وتنوعت فيه

---

(١) ابن الجوزي. أحكام النساء. ص ٢١٩.

(٢) ابن تيمية. الاستقامة. ج ١، ص ٣٦١.

(٣) ابن القيم. الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية. ص ٢٨١.

الأهواء، ورقّ فيه الدين، وانتشرت - مع ذلك - مواقع الاختلاط بين الجنسين، حتى لا يكاد يوجد مكان يفصل فيه المجتمع بين الجنسين إلا في بعض المجتمعات القليلة المحافظة.

### **منهج البحث:**

يستخدم البحث ثلاثة مناهج علمية لتحقيق أهدافه:

المنهج الأول: هو المنهج الوصفي؛ وذلك لوصف حالة الاختلاط بين الجنسين في الحياة الإنسانية المعاصرة، وحجم الفساد الذي سببه التهاون في هذا الأمر.

المنهج الثاني: هو المنهج التاريخي، وذلك لرصد المنقولات التراثية المتعلقة بموضوع الدراسة، ووضعها على المحك العلمي لتحليلها ونقدها، في ضوء المعايير العلمية لقبول الروايات وردّها.

المنهج الثالث: هو المنهج الاستنباطي، الذي اعتمده علماء المسلمين في سبر أغوار النصوص، واستخراج الأحكام من بطونها ضمن أساليب الاستنباط العلمية المحكمة، واستخدام هذا المنهج

في هذه الدراسة لاستنباط المبادئ والقيم من النصوص الشرعية المتعلقة بمسألة الاختلاط بين الجنسين.

### **مصطلحات البحث:**

١ - الغريزة الجنسية: هي: "دافع فطري موروث في الإنسان، يدفع إلى طلب اللذة الجنسية، والاستمتاع بها مع فرد من الجنس الآخر في الحالة السوية، أو مع فرد من نفس الجنس في حالات الانحرافات والشذوذ"<sup>(١)</sup>.

٢ - مواقف الاختلاط: هي: مناسبات اجتماعية - مقصودة وغير مقصودة- يلتقي فيها الجنسان من الذكور والإناث ويمتزج بعضهما في بعض، ضمن ضرورة اجتماعية تُلجئهما إلى ذلك، أو لغير ضرورة، سواء تم ذلك الاختلاط مع مراعاتهما لآداب الاختلاط الشرعية، أو مع عدم مراعاتهما لها.

---

(١) طه، فرج عبد القادر وآخرون. معجم علم النفس والتحليل النفسي. ص ٣٤٠.

٣ - الجنس الآخر: هو الجنس المغاير والمقابل لأحد نوعي الإنسان، فالإناث هن الجنس الآخر المقابل للذكور، والذكور هم الجنس الآخر المقابل للإناث، وهو الجنسية الغيرية، التي تقابل الجنسية المثلية.<sup>(١)</sup>

### **الدراسات السابقة:**

تقع قضية الاختلاط بين الجنسين ضمن دائرة اهتمام كثير من الباحثين الإسلاميين حينما يتعلق البحث بقضايا المرأة؛ فغالباً ما يتناول الباحثون مسألة الاختلاط - بصورة مباشرة أو غير مباشرة- ضمن أبحاثهم في المسائل المتعلقة بأخلاق المرأة وتربيتها وإعدادها؛ ولهذا لم تُفرد- في حد علم الباحث- مسألة الاختلاط بين الجنسين بدراسة تربوية مستقلة ، رغم الاهتمام العام بهذا الموضوع.

والناظر في أدبيات الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع

---

(١) انظر: بدوي، أحمد زكي. معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية. ص ١٩٩.



الدراسة الحالية يجدها في الغالب ضمن اهتمام العلماء والباحثين الإسلاميين، ولهذا سوف يقتصر استعراض الدراسات السابقة على أصحاب الاتجاه الإسلامي، لاسيما وأن الدراسة الحالية تنحو هذا المنحى، إلا أن الذي يميزها كونها تتبنى الوجهة التربوية.

ويمكن تصنيف الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة الحالية ضمن اتجاهين مرتبة حسب سنة النشر:

**الاتجاه الأول :** يتبنى الوجهة الإسلامية المحافظة، التي ترى في الاختلاط مفاسد أخلاقية كثيرة؛ لكونه مدعاة إلى الفتنة، التي تسوق إلى الفاحشة، فيكون من ذلك المفاسد الأخلاقية والاجتماعية الكثيرة، حيث يستدل هذا الاتجاه المحافظ بالواقع المؤلم للمجتمعات التي تبنت الاختلاط بين الجنسين في الحياة العامة والتعليم والعمل، وما نجم عن ذلك من فساد أخلاقي واسع؛ ولهذا يرى هذا الاتجاه المنع من الاختلاط بين الجنسين، وحصره فقط ضمن الضرورة التي لا بد منها، مع الالتزام بأداب الحجاب الشرعي، وغض البصر.

وقد تبنى هذا الاتجاه العديد من الدراسات السابقة للعلماء والباحثين مثل : الشيخ عبدالله زيد آل محمود (١٣٩٤هـ)، والدكتور/ محمد علي البار (١٤٠١هـ)، والأستاذ/ محمد عبدالله عرفة (١٤٠٣هـ)، والدكتور/ مصطفى السباعي (١٤٠٤هـ)، والأستاذ/ فتحي يكن (١٤٠٤هـ)، والشيخ/ عبدالعزيز عبدالله بن باز (١٤٠٦هـ)، والشيخ/ حمود عبدالله التويجري (١٤٠٩هـ)، والأستاذ/ صالح محمد جمال (١٤٠٩هـ)، والأستاذ/ سعد صادق محمد (١٤٠٨هـ)، والشيخ/ محمد أحمد المقدم (١٤١٠هـ)، والدكتور/ أحمد محمد أبابطين (١٤١١هـ)، والشيخ / عبدالعزيز عبدالله بن باز (١٤١٤هـ)، والأستاذ/ وهي سليمان غاوجي (١٤٢٠هـ)، والشيخ/ بكر عبدالله أبو زيد (١٤٢١هـ)، والدكتور/ فؤاد عبدالكريم العبد الكريم (١٤٢٦هـ)، والدكتور/ عبدالله حاسن الجابري (١٤٢٨هـ).

**الاتجاه الثاني :** يتبنى الوجة الإسلامية المنفتحة، فلا يرى بأساً بالاختلاط بين الجنسين في الحياة العامة والعمل والتعليم، مادام أن المرأة تلتزم بالحجاب الشرعي الذي يغطي جسدها عدا

الوجه والكفين، مع الامتناع عن الخلوة المحرمة، ويستدل هذا الاتجاه بالشواهد القرآنية، والأحاديث النبوية، ووقائع من السيرة النبوية، معتبراً أن الاختلاط هو الأصل في الحياة الإسلامية، ومنعه من التشدد الذي نهت عنه الشريعة، لما فيه من التكلف، وتعطيل الحياة.

وقد تبنى هذا الاتجاه جمع من الدراسات السابقة لبعض العلماء والباحثين الإسلاميين مثل : الدكتور/ أحمد شوقي الفنجري (١٤٠٨هـ)، والأستاذ/ عبدالحليم أبو شقة (١٤١٠هـ)، والدكتور/ إبراهيم عبدالهادي النجار (١٤١٥هـ)، والدكتور/ يوسف القرضاوي (١٤١٨هـ)، والشيخ/ خالد عبدالرحمن العك (١٤١٩هـ)، والدكتور/ محمد خالد منصور (١٤٢٣هـ)، والأستاذ/ مصطفى معوض (١٤٢٤هـ).

ولقد تبنت الدراسة الحالية الاتجاه الأول لاعتبارات تربوية وشرعية، تم استعراضها في ثنايا الدراسة، علماً بأن جلّ الدراسات السابقة تم الاستفادة منها في معالجة العديد من القضايا التي تناولتها الدراسة بالبحث في مواضعها.



## مدخل البحث:

يُعتبر الاختلاط بين الجنسين خارج حدود الأدب المشروع سمة غالب المجتمعات الإنسانية المعاصرة، حتى أصبح سياسة تعليمية تتبناها الدول، فتجمع بين الذكور والإناث في أماكن تعليمية واحدة،<sup>(١)</sup> وعلى الرغم مما أحدثه هذا الاختلاط المشين بين الطلاب والطالبات من المفاسد الخلقية،<sup>(٢)</sup> وما سببه من تدني

---

(١) انظر: أ - خياط، محمد جميل. الجامعات الإسلامية - دراسة مسحية تحليلية تقييمية.

ص ١٩١ - ٤٦٨.

ب - القاطرجي، نهى عدنان. الحركة النسوية في لبنان. ص ٢٥٩.

ج - أوير، روني. التربية العامة. ص ٥٦٢ - ٥٦٣.

د - مارون، جوزيف. "فرص التعليم والعمل المتاحة للمرأة". ص ١٤٣.

هـ - مارون، جوزيف. "التعليم المختلط... طريق الغد". ص ٧٥.

(٢) انظر: أ - واصل، عبد الرحمن. مشكلات الشباب الجنسية والعاطفية تحت أضواء

الشريعة الإسلامية. ص ٢٦١.

ب - المسلاتي، مختار خليل. أمريكا كما رأيتها. ص ١٥٣.

ج - أيوب، ياسر. الانفجار الجنسي في مصر. ص ٣٧٥ - ٣٩٤.

د - مسن، بول وآخرون. أسس سيكولوجية الطفولة والمراهقة.

ص ٥٠٢ - ٥٠٣.

هـ - إيفانز، سارة م. الحرية ونضال المرأة الأمريكية. ص ٢٢٥ و ٢٢٨.

المستوى التعليمي،<sup>(١)</sup> حتى قال أحد الطلاب المتعثرين دراسياً: "بصراحة ثياب بعض الطالبات تثير شهواتنا الجنسية، وتدفعنا للجلوس خلفهن أثناء المحاضرة، وتضييع بعض المحاضرات من أجلهن"،<sup>(٢)</sup> ومع ذلك فما زالت غالب هذه الدول تتبناه، وتجد من الوسط الاجتماعي والعالمي، والشواهد التاريخية من يؤيده، ويبرر له خُلُقياً وشرعياً،<sup>(٣)</sup> حتى قال أحدهم: "إن بؤرة انحطاطنا

- 
- (١) انظر: أ - العقاد، عباس محمود. المجموعة الكاملة. ج ١٢، ص ١٢٧ - ١٣٠.  
ب - الوقفي، راضي. مقدمة في علم النفس. ص ٩٩ - ١٠٠.  
ج - بيرج، أندريه. التربية الجنسية عند الولد. ص ١٧٦.  
(٢) حمادة، عبد المحسن ومحمد وجيه الصاوي. "العوامل الكامنة وراء تعثر الطلبة المنذرين بجامعة الكويت - دراسة ميدانية". ص ٢٠٦. (بتصرف).  
(٣) مثل: أ - الجاحظ. رسائل الجاحظ - الرسائل الكلامية. ص ٦٥ - ٧٦.  
ب - أمين، قاسم. تحرير المرأة. ص ٩٠ - ٩١.  
ج - زريق، معروف. خفايا المراهقة. ص ٩٥.  
د - إسماعيل، محمد. النمو في مرحلة المراهقة. ص ٢٠٠.  
هـ - الجمالي، محمد فاضل. نحو تجديد البناء التربوي في العالم الإسلامي. ص ٢٦٣.  
و - بلتاجي، محمد. مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة. ص ٢٥٧ - ٢٦١.  
ز - قمبر، محمود. "الشخصية الإسلامية - نموذج وتربية". ص ٣٧٤.  
ح - شابو، جاكلين. "التربية وتقدم المرأة". ص ١١٨.  
ط - سوندرز، فاي. "العام الدولي للطفل - التفرقة وعدم المساواة بين الجنسين في المدرسة". ص ١٣٩.  
ي - المحرر. "توصيات مؤتمر دور المرأة العربية في التنمية القومية". ص ١٠٥.

النفسي، والاجتماعي، والسياسي، والثقافي هو: هذا الانفصال بين الجنسين"،<sup>(١)</sup> وقال آخر: "إن الاختلاط السليم لا يأتي طفرة ولا فجأة، بل يجب أن يكون تربية منذ الصغر، وفي كل مراحل الحياة، فلا يجوز الفصل بين الجنسين في جميع مراحل التعليم الأولى وفي البيت والمجتمع: ثم نسمح بالاختلاط في الجامعة فحسب... فالحل إذن هو مزيد من الاختلاط، وليس تقييده على مرحلة دون أخرى، أو مكان دون آخر".<sup>(٢)</sup>

والعجيب في الأمر أن بداية الاختلاط - خاصة في التعليم - لا يزيد عمرها عن مائة عام في دول الغرب،<sup>(٣)</sup> وأقل من خمسين عاماً في بعض الدول العربية،<sup>(٤)</sup> بينما عاشت البشرية منذ

---

(١) زريق، معروف. كيف نربي أبناءنا ونعالج مشاكلهم. ص ١١١.

(٢) الفنجري، أحمد شوقي. الاختلاط في الدين - في التاريخ - في علم الاجتماع. ص ١٣٨.

(٣) انظر: أ - كيرتي، ميريل. التربية والصراع الاجتماعي. ص ١١٧ - ١١٩.

ب - سمتس، روبرت. المرأة والعمل في أمريكا. ص ١٩١.

ج - ريموند، إيسون. "المرأة في عالم متغير". ص ٦٤.

(٤) انظر: الشنواني، هيفاء. "التعليم ودور المرأة في التنمية الريفية في مصر". ص ١٦٨.

فجر التاريخ تفصل بين الجنسين في كل مناشط الحياة<sup>(١)</sup> - بغض النظر عما قد يلحق المرأة من ظلم عند ممارسة هذا الفصل - مروراً بالحضارات الإنسانية المختلفة،<sup>(٢)</sup> والجاهلية العربية،<sup>(٣)</sup> وفجر الإسلام،<sup>(٤)</sup> وحتى الوقت الحاضر في أرياف المسلمين التي

---

(١) انظر: ابن الجوزي. المنتظم في أخبار الأمم والملوك. ج ١، ص ٢٤٢.

(٢) انظر: أ - المودودي، أبو الأعلى. الحجاب. ص ١٢ - ٢٠.

ب - المسير، محمد. المجتمع المثالي في الفكر الفلسفي وموقف الإسلام منه. ص ٥٠.

ج - هامرتن، جون وآخرون. تاريخ العالم. ج ٢، ص ٦٦٣ وج ٤، ص ٣٢٩.  
د - ديورانت، ول. قصة الحضارة. ج ١، ص ٥٨ وج ٩، ص ١٢٠ وج ٣٦، ص ٦٨.

(٣) انظر: أ - ابن منظور. مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر. ج ٢٧، ص ١٨٦.

ب - علي، جواد. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام. ج ٤، ص ٦٦٢ - ٦٦٣.

(٤) انظر: أ - البخاري. صحيح البخاري. رقم (٨٣٢)، ج ١، ص ٢٩٦.

ب - ابن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ج ٥، ص ١٤٩.

ج - السنامي. نصاب الاحتساب. ص ١٣٨.

د - حسن، حسن إبراهيم. تاريخ الإسلام. ج ٤، ص ٦٤١.



لم تعبت بها الدعوات المشبوهة، لا تزال تمارس الفصل بين الجنسين،<sup>(١)</sup> "وقد ذكرت جريدة المقطم بتاريخ (٩) أبريل/ نيسان ١٩٣٢م و(٣) ذي الحجة ١٣٥٩هـ عن أحوال إيطاليا: أن الفرق بين الجنسين لا يزال عظيماً، فلا تجد شيئاً من اختلاط الشبان بالشابات في جزيرة صقلية، سواء أكانت متزوجة أو عزباء، وأنه لا يسمح لشابة أن تخرج وحدها من منزلها، ولا تنفرد برجل ليس من أهلها"،<sup>(٢)</sup> وقد كانت تقاليد منتصف القرن التاسع عشر الميلادي تقضي بمكوث النساء في البيوت،<sup>(٣)</sup> فإذا حضرن الكنيسة قمن منفصلات عن الرجال،<sup>(٤)</sup> فلم تعرف البشرية من قبل هذا التوجه المفرط المشين نحو الاختلاط إلا في أواخر القرن العشرين الميلادي.

---

(١) حسين، محمد محمد. حصوننا مهددة من داخلها. ص ١٠٤ - ١٠٥.

(٢) الأدهمي، محمد كمال الدين . امرأة النساء فيما حسن منهن وساء. ص ١٧٤ - ١٧٥.

(٣) انظر: موسوعة أوكسفورد العربية. ج ٥، ص ٢٨.

(٤) كحالة، عمر رضا. المرأة العربية في القديم والحديث. ج ٢، ص ١٠.



## مواقف الاختلاط بين الجنسين في التاريخ الإسلامي

إن غاية ما ورد عن رسول الله ﷺ، أو السلف في مسائل الاختلاط بين الجنسين، خاصة في مجال التعليم والرواية، وما يمكن أن يكون فيه شبهة للاختلاط، فإنه لا يعدو أن يكون بين المحارم بنسب أو رضاع،<sup>(١)</sup> أو قبل فرض الحجاب على النساء،<sup>(٢)</sup> أو خصوصية للنبي ﷺ،<sup>(٣)</sup> كالخلوة بالأجنبية،<sup>(٤)</sup> أو إردافها خلفه على

---

(١) انظر: أ- ابن عبد البر. التمهيد. ج ١، ص ٢٢٦.

ب - الطيبي. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح. ج ١١، ص ١٨-١٩.

(٢) انظر: أ- ابن سعد. الطبقات الكبرى. ج ٨، ص ١٧٥.

ب - الشوكاني. نيل الأوطار. ج ١، ص ٢٧.

ج - اللكنوي. التعليق الممجّد على موطأ محمد. ج ١، ص ٢٤١.

(٣) انظر: أ- ابن الملقن. غاية السؤل في خصائص الرسول. ص ٢٢١.

ب - السيوطي. الخصائص الكبرى. ج ٢، ص ٢٤٧-٢٤٨.

ج - ابن حميد، صالح عبد الله وآخرون. موسوعة نضرة النعيم. ج ١،

ص ٥٠٣-٥١١.

(٤) انظر: الخيضي. اللفظ المكرم بخصائص النبي المعظم. ص ٢٦٠-٢٦٢.

الدابة،<sup>(١)</sup> فهذه ونحوها " من خصائصه لا يجوز الاقتداء به فيه البتة"،<sup>(٢)</sup> وربما كان الاختلاط في ذلك العصر من امرأة متجالة كبيرة في السن، لا إرب لها في الرجال،<sup>(٣)</sup> أو صغيرة دون سن التكليف،<sup>(٤)</sup> أو أمة مبتذلة،<sup>(٥)</sup> وأما في غير هذه الظروف والمجالات فإن المرأة المسلمة - والفتاة على الخصوص - ما كانت تعرف الاختلاط بالرجال الأجانب ومزاحمتهم ، لا في تعليم، ولا في غيره،<sup>(٦)</sup> حتى في أظهر المواقع عند البيت

---

(١) عياض . إكمال المعلم بفوائد مسلم . ج٧، ص٧٧.

(٢) الباني، محمد سعيد . عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق . ص٣٢٢.

(٣) انظر: أ - المزي . تهذيب الكمال في أسماء الرجال . ج٣٥، ص٣٥٧.

ب - ابن عبد البر . الاستذكار . ج١٨، ص٧٧.

ج - السخاوي . الضوء اللامع لأهل القرن التاسع . ج١٢، ص١٣١.

(٤) انظر: أ - الطحاوي . شرح مشكل الآثار . ج١، ص٢٦٩.

ب - ابن حجر . الإصابة في تمييز الصحابة . ج٨، ص١٤٩.

(٥) انظر: الشاشي . المسند . ج٢، ص١٠٠.

(٦) انظر: أ - شليبي، أحمد . التربية الإسلامية - نظمها - فلسفتها - تاريخها . ص٣٣٢.

ب - العمري، أكرم ضياء . "التعليم في عصر السيرة والراشدين" . ج١،

ص٨٠.

الحرام،<sup>(١)</sup> لاسيما وقد قال الرسول ﷺ: "خير مساجد النساء قعر بيوتهن"،<sup>(٢)</sup> وقال موجهاً النساء: "لا تحدثن من الرجال إلا محرماً"،<sup>(٣)</sup> وقال علي عليه السلام: "نهانا رسول الله ﷺ أن نكلّم النساء إلا بإذن أزواجهن"،<sup>(٤)</sup> وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عليه السلام ينهى عن طواف الرجال مع النساء،<sup>(٥)</sup> ويأمر بفصل حياضهن للوضوء عن حياض الرجال،<sup>(٦)</sup> وينهى أن يصلي الرجال القيام

---

(١) انظر: أ - البخاري. صحيح البخاري. رقم (١٥٣٩). ج ٢، ص ٥٨٥.

ب - ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٤، ص ١٧٠ و ٢٩٩.

ج - ابن جبير. رحلة ابن جبير. ص ١١٥ - ١١٦.

(٢) ابن خزيمة. صحيح ابن خزيمة. ج ٣، ص ٩٢. (حديث حسن).

(٣) الهندي. كنز العمال. ج ١٦، ص ٤٠٠.

(٤) الخرائطي. اعتلال القلوب. ج ١، ص ١٢٧. (حسن لغيره).

(٥) انظر: أبو غدة، حسن. أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام. ص ١٠٧.

(٦) انظر: أ - عبد الرزاق. المصنف. ج ١، ص ٧٥. (إسناده حسن).

ب - المبرد. محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. ج ٢،

ص ٦٢٢.

مع النساء،<sup>(١)</sup> وقد جعل في رمضان قارئاً يصلي بالرجال وآخر يصلي بالنساء،<sup>(٢)</sup> وكان يقول: "لا تدخلوا المسجد من باب النساء"<sup>(٣)</sup> وذلك لأن النبي ﷺ خصَّصَ لهن ذلك الباب، وقال: "لو تركنا هذا الباب للنساء"<sup>(٤)</sup>.

وأما إن كان هناك حاجة للاختلاط بين الجنسين في الحياة العامة - مما لا بُدَّ منه - كان ضمن حدود الأدب والحجاب الشرعي،<sup>(٥)</sup> فإذا احتجن إلى طول بقاء مع غير المحارم لتعليم، أو وعظ، أو عبادة، أو سفر، أو نحو ذلك كان لقاءهن

---

(١) القرافي. الذخيرة. ج ١٠، ص ٥١.

(٢) نفسه. ج ١، ص ٣١٨.

(٣) محمد، طارق عوض الله. الجمع والتوضيح لمرويات الإمام البخاري وأحكامه في غير الجامع الصحيح. ج ٣، ص ٣١٠.

(٤) أبو داود. سنن أبي داود. رقم (٤٦٢). ج ١، ص ١٢٦. (صحيح). الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح سنن أبي داود. ج ١، ص ٩٢.

(٥) الصغير. أحمد حسين. "الدور التربوي للمرأة المسلمة في المجتمع المعاصر - رؤية مستقبلية". ج ٥، ص ٢٤٠.

وجمعهن بائناً عن مجمع الرجال،<sup>(١)</sup> أو من وراء حجاب يفصل بين الجنسين،<sup>(٢)</sup> وعلى هذا جرى تطبيق الأمة في القرون المفصلة وما بعدها.

وقد صرّح جمع من العلماء بهذا الفصل بين الجنسين كطبيعة للحياة الاجتماعية الإسلامية،<sup>(٣)</sup> فقال الإمام النووي

- 
- (١) انظر: أ - البخاري. صحيح البخاري. رقم (٩٨، ١٠١)، ج ١، ص ٤٩ - ٥٠.  
ب - ابن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ج ٥، ص ١٤٤.  
ج - القرافي. الذخيرة. ج ١٠، ص ٥٣.  
د - التازي، عبد الهادي. "جامعة القرويين". ج ٣، ص ١١١٦.  
هـ - ماجد، عبد المنعم. "التعليم عند الفاطميين". ج ١، ص ٢٦٣ - ٢٦٤.  
(٢) انظر: أ - ابن سعد. الطبقات الكبرى. ج ٨، ص ٦٨.  
ب - السخاوي. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. ج ١٢، ص ٢٢.  
ج - العمري. الروضة الفيحاء في تواريخ النساء. ص ٢٨٤.  
د - قمبر، محمود. دراسات تراثية في التربية الإسلامية. ج ٣، ص ٤٦.  
هـ - الحبشي، عبد الله محمد. معجم النساء اليمنيات. ص ١٤٩.  
(٣) انظر: أ - ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٩، ص ٣٧٨.  
ب - القرافي. الذخيرة. ج ١٠، ص ٥٣ و ٦٦ - ٦٧.  
ج - البدوي، يوسف أحمد. مقاصد الشريعة عند ابن تيمية. ص ٤٧٦ - ٤٧٧.  
د - منصور، محمد خالد. "الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة في الفقه الإسلامي المقارن". ص ٢٩٧.

رحمه الله: "وقد ثبت أن كثيراً من راويات الحديث، وحافظاته يُسمَعْنَ الأجنب عنهن من وراء حجاب"،<sup>(١)</sup> وقال الإمام الذهبي رحمه الله: "وقد سمعنا من عدة نسوة، وما رأيتهن، وكذلك روى عدة من التابعين عن عائشة، وما رأوا لها صورةً أبداً"،<sup>(٢)</sup> وقد صرَّح بعض النساء بذلك أيضاً، فهذه تلميذة أبي سعيد الخراز المنتسب لعلماء القرن الثالث، تقول: "كنت أسأله مسألة والإزار بيني وبينه مشدود، فأستقري حلاوة كلامه، فنظرت في ثقب من الإزار فرأيت شفته، فلما وقعت عيني عليه سكت، وقال: جرى هنا حدث، فأخبريني ما هو؟ فعرفتهُ أنني نظرت إليه، فقال: أما علمت أن نظرك إليَّ معصية، وهذا العلم لا يحتمل التخليط، ولذلك حُرِّمت هذا العلم".<sup>(٣)</sup>

ولا ينبغي للمرأة المسلمة المعاصرة أن تستنكر هذا الفهم،

---

(١) النووي. المجموع شرح المذهب. ج ١٦، ص ٣٥١.

(٢) الذهبي. سير أعلام النبلاء. ج ٧، ص ٣٨.

(٣) الخطيب. تاريخ بغداد. ج ٤، ص ٢٧٧. (بتصرف).



فإن نصوص الكتاب الكريم والسنة النبوية، والتطبيق العملي في السيرة والقرون المفضلة لا تفيد في مجملها غير هذا المسلك، فالأمر بالحجاب والقرار في البيت،<sup>(١)</sup> والاستئذان، وغض البصر،<sup>(٢)</sup> وتحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية،<sup>(٣)</sup> ومصافحتها،<sup>(٤)</sup> ومبايعة النبي ﷺ لبعض النساء على ترك الخلوة بمحدث الرجال،<sup>(٥)</sup> ونهيه لهن عن السير في وسط الطريق،<sup>(٦)</sup> والسفر بغير محرم،<sup>(٧)</sup> ونهي الرجل عن الدخول على النساء،<sup>(٨)</sup> وتخصيص باب في

---

(١) انظر: الأحزاب ٣٣ و٥٣ و٥٩.

(٢) انظر: النور ٢٧ - ٣١.

(٣) انظر: البخاري. صحيح البخاري. رقم (٤٩٣٥)، ج ٥، ص ٢٠٠٥.

(٤) انظر: أ - نفسه. رقم (٤٦٠٩)، ج ٤، ص ١٨٥٦.

ب - الخرائطي. اعتلال القلوب. ج ١، ص ١٢٧.

(٥) انظر: عبد الرزاق. المصنف. ج ٦، ص ٨.

(٦) انظر: ابن بلبان. صحيح ابن بلبان بترتيب ابن بلبان. ج ١٢، ص ٤١٦. (حديث

حسن لغيره).

(٧) انظر: أبو جيب، سعدي. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي. ج ٢،

ص ٩٨٧.

(٨) انظر: مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢١٧٢)، ج ٤، ص ١٧١١.

المسجد خاص بهن<sup>(١)</sup> وتأخير صفوفهن عن صفوف الرجال<sup>(٢)</sup>،  
وضبط خروجهن مسرعات من المسجد قبل أن يدركهن الرجال؛  
فقد قالت أم سلمة رضي الله عنها: " كان رسول الله ﷺ إذا سلم  
قام النساء حين يقضي تسليمه، ومكث يسيراً قبل أن يقوم، قال  
ابن شهاب: فأرى - والله أعلم - أن مكثه لكي ينفذ النساء قبل  
أن يدركهن من انصرف من القوم"،<sup>(٣)</sup> وكذلك خروجهن من  
صلاة الصبح قبل ظهور ضوء النهار خشية أن يعرفن،<sup>(٤)</sup> فقد قال  
ابن بطال رحمه الله: "هذه السنة المعمول بها: أن ينصرف النساء  
في الغلس قبل الرجال؛ ليخفين أنفسهن، ولا يتبين لمن لقيهن من

---

(١) انظر: أ - أبو داود. سنن أبي داود. رقم (٤٦٢)، ج ١، ص ١٢٦. (صحيح).

الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح سنن أبي داود. ج ١، ص ٩٢.

ب - الهيثمي. تقريب البغية بترتيب الحلية. ج ١، ص ٢٥٣.

(٢) انظر: أ - مسلم. صحيح مسلم. (٤٤٠)، ج ١، ص ٣٢٦.

ب - شيبه الحمد، عبد القادر. فقه الإسلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة

الأحكام. ج ٢، ص ١١٤.

(٣) البخاري. صحيح البخاري. رقم (٨٠٢). ج ١، ص ٢٨٧.

(٤) انظر: مسلم. صحيح مسلم. رقم (٦٤٥). ج ١، ص ٤٤٥ - ٤٤٦.

الرجال، فهذا يدل أنهم لا يُقمن في المسجد بعد تمام الصلاة، وهذا كله من باب قطع الذرائع والتحذير على حدود الله، والمباعدة بين الرجال والنساء خوف الفتنة، ودخول الحرج، وموافقة الإثم في الاختلاط بهن<sup>(١)</sup>، ولا شك أن كل هذا احتياط للدين، وحفظ للنفس من الوقوع في المهالك، وقد قال الرسول ﷺ: "اجعلوا بينكم وبين الحرام ستراً من الحلال، فمن فعل ذلك كان أشد استبراءً لدينه وعرضه...".<sup>(٢)</sup>

وكذلك مما يدل على هذا الاتجاه اتفاق بعض الصحابة،<sup>(٣)</sup> وكثير من العلماء من أصحاب المذاهب الإسلامية الكبرى - بعدما أحدث النساء ما أحدثن - على منع الفتيات خاصة دون المتجالات من الخروج للمسجد، وربما منعن جميعاً

---

(١) ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٢، ص ٤٧٣.

(٢) ابن بلبان. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. ج ١٢، ص ٣٨٠. (إسناده حسن).

(٣) انظر: أ - ابن الجوزي. أحكام النساء. ص ٢١٥.

ب - الهيثمي. مجمع الزوائد ومنيع الفوائد. ج ٢، ص ٣٨.

حتى من حضور صلاة العيد التي استحباها رسول الله ﷺ لهن،<sup>(١)</sup> وحتى السلام بين الجنسين لم يستحسنه كثير من العلماء إلا على العجائز من النساء،<sup>(٢)</sup> وقد ذكر عن رسول الله ﷺ أنه قال: "ليس للنساء سلام، ولا عليهن سلام"،<sup>(٣)</sup> فإذا كان هذا تشددهم في الاختلاط بين الجنسين في دور العبادة، وفي الحياة العامة، فكيف يكون تشددهم في غيرها من مجالات الحياة، كالاختلاط في

---

(١) انظر: أ - الشيباني. الآثار. ص ٥٥٠.

ب - الشافعي. الأم. ج ١، ص ٤١٣.

ج - الترمذي. الجامع الصحيح. ج ٢، ص ٤٢٠ - ٤٢١.

د - ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٢، ص ٤٧٠ - ٤٧١.

هـ - ابن عبد البر. التمهيد. ج ٣، ص ٢٣٢ - ٢٣٣.

و - العيني. شرح سنن أبي داود. ج ٤، ص ٤٨٠.

ز - اللكنوي. فتاوى اللكنوي. ص ٤١٣.

ح - الزحيلي، وهبة. الفقه الإسلامي وأدلته. ج ٢، ص ٣٦٥ - ٣٦٦.

(٢) انظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٩، ص ٢٨ - ٢٩.

(٣) الهيثمي. تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية. ج ٢، ص ٤٩١. (مرسل).

التعليم، أو العمل، أو الأندية ونحوها؟! فكل هذه الشواهد والإشارات لا يمكن أن يُفهم منها غير المنع من الاختلاط بين الجنسين لغير حاجة، حتى مع وجود الحجاب الشرعي السَّاتر.<sup>(١)</sup>

---

(١) العك، خالد عبد الرحمن. آداب الحياة الزوجية في ضوء الكتاب والسنة. ص ٣٣٨.



## الإثارة الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين

الغريزة الجنسية مركب أصيل في الطبيعة الإنسانية، تحمل - في كثير من الأحيان- طابع القوة والعنف، لتبقى - بصورة دائمة- أداة حثٌ للتناسل بهدف التكاثر من أجل البقاء؛ ولهذا تتحرك الغريزة في مواقف الاختلاط بين الجنسين ، وتتوقّد بقدر درجة الإثارة وعمقها؛ لذا فإن لقرب المسافات بين الأشخاص دوراً فعالاً في نقل المشاعر والإيحاءات،<sup>(١)</sup> بقصد أو بغير قصد، خاصة إذا أدركت المرأة أنها بذاتها كأنثى موضوع جنسي للرجل، يتأثر بكل ما يصدر عنها،<sup>(٢)</sup> ولو بصورة عفوية، وما تزال العلاقة بينهما قائمة على الفتنة والإغراء ما دام الدهر؛<sup>(٣)</sup> "ولذلك ما بعث الله تعالى امرأة بالرسالة، ولا جعلها قاضياً، ولا إماماً،

---

(١) أحمد، يحيى علي. "المسافة ودورها في الاتصال اللغوي". ص ٣٥-٣٦.

(٢) فرويد، سيجمند. ثلاث رسائل في نظرية الجنس. ص ٦٠.

(٣) حسني، عباس. "خصائص التشريع الإسلامي- دراسة مقارنة بالقانون الوضعي". ص ١٣٥.

ولا مؤذناً؛ كل ذلك لأنها محل فتنة وشهوة".<sup>(١)</sup>

كما أن ضبط النفس عند الاختلاط بالجنس الآخر في غاية الصعوبة؛ لمخالفته للفطرة التي جُبلت عليها الطبيعة البشرية، فإنّ السعي لكسب إعجاب الطرف الآخر أمر فطري،<sup>(٢)</sup> خاصة من الأنثى، فإنها على الدوام ظامئة لتكون محور اهتمام الرجل،<sup>(٣)</sup> ويصعب عليها امتلاك هواها أمام رجل ترضاه،<sup>(٤)</sup> وما أن يجتمع رجال ونساء في مكان واحد إلا صدرت بينهم إشارات وحركات توحى بالجنس، خاصة من النساء،<sup>(٥)</sup> حتى إن ابن حزم - رحمه الله - يُعبر بقوة وصراحة عن هذه الحقيقة في العلاقة بين الجنسين فيقول: "إني ما رأيت قطُّ امرأة في مكان تحسُّ أن رجلاً يراها، أو يسمع حسنها، إلا وأحدثت حركة فاضلة كانت عنها بمعزل، وأنت

---

(١) ابن الجوزي. تليس إبليس. ص ٢٦٩.

(٢) قطب، محمد. منهج التربية الإسلامية. ج ٢، ص ٢٢٥.

(٣) بوفوار، سيمون. كيف تفكر المرأة. ص ١٩.

(٤) المنفلوطي، مصطفى لطفى. الحجاب - نعمة وأمل لا نقمة وألم. ص ١٤.

(٥) انظر: فاست، يوليوس. لغة الجسد وعلم الحركة. ص ٩٢ - ١٠٠.



بكلام زائد كانت عنه في غنية، مخالفين لكلامها وحركاتها قبل ذلك، ورأيت التَّهْمَمَ لمخارج لفظها، وهيئة قلبها لائحاً فيها ظاهراً عليها لا خفاء فيه، والرجال كذلك إذا أحسُّوا بالنساء، وأما إظهار الزينة وترتيب المشي، وإيقاع المزح عند خُطور المرأة بالرجل، واجتياز الرجل بالمرأة فهذا أشهر من الشمس في كل مكان"،<sup>(١)</sup> فدلَّ كلامه على أنه سلوك قاهر يصعب التفلُّت منه.

وهذه المشاعر الغريزية عند الجنسين لا تحتاج - في كثير من الأحيان - إلى التواصل اللغوي؛ فإن التجاذب بين الرجال والنساء، ووقع الحب بينهما لا يفتقر إلى لغة للتفاهم؛ فإن الحب - بما يحمله من العواطف الوجدانية - كثيراً ما يتخطى عقبات اللغة والرموز، ويتجاوز السدود والحجب،<sup>(٢)</sup> فالاتصال البشري لا يكون لفظياً دائماً، بل إن حجماً كبيراً من الاتصال البشري يتم بغير ألفاظ؛ بل إن "الصمت هو أحد المكونات

---

(١) ابن حزم. طوق الحمامة. ص ١٣٥.

(٢) أدهم، سامي. فلسفة اللغة. ص ٣١٤.

المختلفة للاتصال، وهو من ثمّ يمكن أن يكون وسيلة للتعبير عن شيء ما، كما يكون أداة لنقل معلومات أو أخبار يريد الشخص الصامت نقلها إلى الآخرين، فالصمت والكلام هما معاً وسيلتان من وسائل الاتصال".<sup>(١)</sup>

وعلى الرغم من أن الرجل والمرأة يستطيع كل منهما أن يفهم الإشارات غير اللغوية الصادرة عن الآخرين؛ فإن المرأة "أكبر قدرة على قراءة تلك الإشارات غير اللغوية، وبخاصة الإشارات الصادرة عن الوجه"<sup>(٢)</sup>؛ ولهذا فإنّ كَفُّ هذه المشاعر المثيرة بين الجنسين، أو التخفيف منها عند الاضطرار لمواقف الاختلاط لا يتحقق إلا بأمرين، هما: غَضُّ البصر، وقطع الكلام، وبهما تسكن النفس، وتخفُّ الإثارة، فغضُّ البصر يكفُّ التواصل الجسدي، وقطع الكلام يكفُّ التواصل اللغوي، وبدونهما

---

(١) إمام، إمام عبد الفتاح. "دراسة في معاني الصمت". ص ٧٤.

(٢) الخضر، عثمان حمود وهدي ملوح الفضلي. "هل الأذكاء وجدانياً أكثر سعادة؟". ص ٣١. (بتصرف).

يصعب أو يستحيل منع الإثارة الغريزية في مواقف الاختلاط بين الجنسين، ولعل في خبر الإفك،<sup>(١)</sup> وما حصل فيه من الأزمة الاجتماعية ما يوضح المقصود، وذلك حين اضطرت عائشة وصفوان بن المعطل - رضي الله عنهما - للاختلاط والخلوة في موقف اضطرت كل منهما إليه دون اختيار، فكان الحل الذي اختاره هو غض البصر، وقطع الكلام إلا عن ضرورة.

ومن أعجب ما جاءت به الشريعة الإسلامية في الأمر بستر النساء لكف المثيرات والهواجس الجنسية غير المرغوب فيها ما ورد من اختلاف في أحكام الجنائز بين الرجال والنساء، فالمرأة يُزاد في كنفها عن الرجل ثوبان، ويُضع على نعشها قبة، ويقوم الإمام عند وسطها لسترها، وإذا اجتمعت عدة جنائز وتنوعت أجناسها: قُدِّم الموتى من الرجال مما يلي الإمام، ثم الصبيان، ثم النساء، وحتى الخنثى الميتة تكون أقرب للإمام من المرأة، وعند

---

(١) انظر: ابن شبة. تاريخ المدينة المنورة. ج ١، ص ٣٣٠.

دفنها يُستر قبرها بساتر،<sup>(١)</sup> فكل هذه الإجراءات قُصد منها ستر النساء، ودفع الخواطر الرديئة عن نفوس الرجال من غير المحارم، بل إن المحارم أنفسهم إذا وقع في نفس أحدهم أنه إذا مسَّ المرأة من محارمه أو نظر إليها أنه يشتهي، أو أنه إذا خلا بها لا يأمن نفسه: فإن الواجب عليه غض البصر عنها، والامتناع عن مسّها والخلوة بها.<sup>(٢)</sup>

إذا كان هذا هو اعتناء الشريعة الإسلامية بكفّ المثيرات الجنسية في المواقف التي تندر فيها الإثارة كالتعامل مع جسد المرأة

---

(١) انظر: أ - البخاري. صحيح البخاري. رقم (١٢٦٧). ج ١، ص ٤٤٧.

ب - النسائي. سنن النسائي. ج ٤، ص ٧١ - ٧٢.

ج - البغوي. شرح السنة. ج ٥، ص ٣١٣ - ٣١٤.

د - النووي. صحيح مسلم بشرح النووي. ج ٤، ص ٣٢.

هـ - النووي. المجموع شرح المهذب. ج ٥، ص ٢٠٥.

و - ابن قدامة. المغني. ج ٢، ص ٤٢٠ - ٤٢١.

ز - ابن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ج ٦، ص ٢٤٥.

(٢) المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. موسوعة الفقه الإسلامي. ج ٥، ص ١٧ - ١٨.

الميتة، أو الاحتكاك بالمرأة المحرم، فكيف ترى الشريعة تعتبي بمن  
يُظن بهم الشهوة، في مواقف الاختلاط بين الأجنب من  
الجنسين؟

وقد أثبتت بعض الدراسات الميدانية أن: "العلاقة بالجنس  
الآخر أهم العلاقات الاجتماعية التي تشغل الفتاة في هذه المرحلة  
من حياتها"<sup>(١)</sup> واعترف جمعٌ من الطلاب والطالبات أنهم  
يرغبون في جذب الجنس الآخر،<sup>(٢)</sup> ومما يدل أيضاً على صحة هذه  
النظرة النفسية للعلاقة بين الجنسين، ويؤكد هذا المعنى قول ابن  
مسعود رضي الله عنه: "إنما النساء عورة، وإن المرأة لتخرج من بيتها وما بها  
من بأس، فيستشرفها الشيطان فيقول: إنك لا تمرين بأحد إلا  
أعجبتيه..."<sup>(٣)</sup> ولا يفهم من هذا أن كل من وقعت في نفسها

---

(١) حلمي، منيرة. مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية. ص ٢٦٢.

(٢) انظر: تركي، مصطفى أحمد. "تقدير الذكورة - الأنوثة في الثقافة الكويتية".  
ص ٩٣ - ٩٥.

(٣) الطبراني. المعجم الكبير. ج ٩، ص ٢٠٨. (رحاله ثقات). الهيثمي. مجمع الزوائد  
ومنبع الفوائد. ج ٢، ص ٣٨.

هذه الهواجس أنها لا بد أن تقع في الفاحشة؛ فإن الوقوع في المحظور قضية، وحصول المثيرات الداعية للفاحشة، والحائثة عليها قضية أخرى؛ لذا جاء في الحديث : "... ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه" <sup>(١)</sup>.

---

(١) مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢٦٥٧). ج٤، ص٢٠٤٧.

## أزمة الشباب الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين

من الصعوبة بمكان إغفال طبيعة الافتتان بين الجنسين، أو إهمال آثارها السلوكية عليهما، ولئن كانت قدرة المرأة على ضبط سلوكها تفوق قدرة الرجل في مواقف الاختلاط بين الجنسين إلا أن الفتنة قائمة بينهما، وهي في حق الرجل - لاسيما الشاب- أشد ما تكون وأعنف، خاصة عند حصول الإثارة، مما يُضعف عنده القدرة على الضبط السلوكي، ويوجب عنه الرؤية الناضجة؛ إذ إن الغريزة بما تحمله من قوة وعنق تسيطر على تفكير الشاب، حتى تحصر اتجاهاته وتوجهها نحو إرضاء شهوته الجنسية، وقلماً يفكر بما يقتضيه العقل أو المصلحة،<sup>(١)</sup> حتى قال تمام بن نجيح: "إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله"،<sup>(٢)</sup> وذكر أبو حاتم

---

(١) فلسفي، محمد تقي. الشباب بين العقل والعاطفة. ج ١، ص ٢٧٨ - ٢٧٩.

(٢) المقرئ. المعجم. ص ٢٤١.

السجستاني أنه كان في مجلس أبي عبيدة، فقام من مجلسه يريد أن يبول، فاعتذر لطلابه وتلطف بهم، فقال: "الحاقن لا رأي له، فقال غلام حسن الوجه، كان حاضراً: ولا لَمُنْعِظٍ<sup>(١)</sup> رأي يا أستاذ، فقال: صدق الصبي، اكتبوها عنه"،<sup>(٢)</sup> يقصد بذلك أنه لا عقل لمن أثرت شهوته.

ويعبر أبو مسلم الخولاني عن هذه الحقيقة في طبيعة الشباب بعبارة أدق وأبلغ، فيقول مخاطباً قومه: "يا معشر خولان زوجوا نساءكم وإماءكم، فإن النعظ أمر عارم، فأعدوا له عدة، واعلموا أنه ليس لَمُنْعِظٍ أذن"<sup>(٣)</sup>؛ يعني: ليس لمن توقدت شهوته فهم، ولا وعي يدرك به عواقب الأمور، فلا يستوعب الخطاب، ولا يستجيب للنصح.

---

(١) الإنعاظ: الشيق، واشتهاء الجماع. انظر: ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر. ج ٥، ص ٨٢.

(٢) السلفي. الطيوريات. ج ٢، ص ٢٨٤. (إسناده حسن).

(٣) ابن منصور. سنن سعيد بن منصور. ج ١، ص ١٤٠.



ومن هنا فإن الأنثى مكان للاستمتاع والعدوان الجنسي من الذكر مطلقاً؛ "فإن الذكورة هي في نفسها عداوة للأنوثة، وإن كل رجل ليس ذا رَجْمٍ مَحْرَمٍ يجب أن يكون مرفوضاً" (١) عند المرأة، حتى وإن كان شيخاً كبيراً، (٢) أو معاقاً في جسده، (٣) أو ضعيفاً في عقله، (٤) ما دام أنه يحمل الرغبة الجنسية؛ بل وحتى

---

(١) الرافي، مصطفى صادق. وحي القلم. ج ١، ص ٣٠٤.

(٢) انظر: أ - غانم، عبد الله عبد الغني. جرائم المسنين في العالم العربي-دراسة إحصائية تحليلية. ص ١٢٧.

ب - المجدوب، أحمد علي. اغتصاب النساء في المجتمعات القديمة والمعاصرة. ص ٢٣٤ - ٢٣٥.

ج - ألس، هنري هافلوك. الجنس والزواج وفن الحب. ص ٦١.

(٣) انظر: أ - النسائي. سنن النسائي. ج ٨، ص ٢٤٢ - ٢٤٣.

ب - البيهقي. السنن الكبرى. ج ٨، ص ٢٣٠.

ج - الهندي. كنز العمال. ج ٥، ص ٤٢٧.

(٤) انظر: جميل، سمية طه. "اتجاهات الوالدين نحو زواج أبنائهم المعاقين عقلياً". ص ١١٩ - ١٢١.

الصبي المراهق الذي قارب الحُلْم؛<sup>(١)</sup> فإن القدرة على الجماع والتلذذ عنده تسبق القدرة على التناسل،<sup>(٢)</sup> فكل هؤلاء مَحُوف على المرأة، لا بد أن تحذرهم على نفسها، فقد يصدر عن أمثال هؤلاء تجاه المرأة المستحسنة ما يمكن أن يصدر عن الرجل الطبيعي.

وأما الصداقة البريئة بين الجنسين فأمر بعيد، فإن ظنَّت الفتاة أنه يمكن أن تُقيم صداقة نزيهة مع بعض الشباب، خالية من المضامين الجنسية: فإن هذا الظنُّ منها في غاية السُداجة، فلو صحَّ

---

(١) انظر: أ - التويجري، حمود عبد الله. الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور. ص ٦٩.

ب - الحفني، عبد المنعم. الموسوعة النفسية الجنسية. ص ٤٧٥.

ج - فالتين، س. و. . الطفل الطبيعي. ص ٣٥١.

(٢) انظر: أ - مالك. المدونة الكبرى. ج ٦، ص ٢٤٢.

ب - البغوي. شرح السنة. ج ١٠، ص ٢٨١.

ج - ابن المنذر. الإشراف على مذاهب أهل العلم. ج ٢، ص ١١.

د - الجوهري، محمد ناثق. العادة السرية عند الرجل والمرأة. ص ٤٧.

من جهتها؛ لكونها أكثر براءة - في هذه السن - في علاقتها بالجنس الآخر؛ فإن علاقة الذكور بها لا يمكن أن تخلو من الهدف الجنسي، الذي يرمي إلى الوقاع، فإن نَظَرَ الشاب إلى الفتاة نَظَرُ شهوةٍ محضة، مع خيال جنسي جامع يصعب رُدُّه، مهما ادَّعى الشاب، أو أظهر من النزاهة، إضافة إلى أنه في حالة إثارة جنسية دائمة ما دام أنه في جو مختلط مع الجنس الآخر،<sup>(١)</sup> فإذا حصلت له الإثارة - التي لا بد منها - دون أن تُسكَّن بالإنزال : فإن التوتر الجنسي والكدر يمتلكه، وربما ذهب بعقله حتى يحصل له تفريغ

---

(١) انظر: أ - الطنطاوي، علي. يا بنتي. ص ١٤.

ب - جمال، أحمد محمد. مكانك تحمدي. ص ٩٤.

ج - الحفني، عبد المنعم. الموسوعة النفسية الجنسية. ص ١٠٦ و ١٥٦.

د - المليجي، عبد المنعم وحلمي المليجي. النمو النفسي. ص ٣٦٧.

هـ - زهران، حامد. علم نفس النمو. ص ٣٥٩.

و - مسن، بول وآخرون. أسس سيكولوجية الطفولة والمراهقة. ص ٤٥٣.

الطاقة الجنسية المتوقدة : إما بالاتصال الجنسي، أو الاستمنا،<sup>(١)</sup>  
وبغير هذين الطريقتين لا يزول التوتر غالباً؛ ولهذا وجَّهت السنة  
النبوية الزوج المثار بسبب الاختلاط المشروع الذي لا بد منه نحو  
مواقعة الزوجة كعلاج جذري للإثارة،<sup>(٢)</sup> ولم تُلَفِّته السنة إلى نهج  
التَّسكين الروحي بعبادة الصيام إلا إذا عجز عن الاختيار  
الأول.<sup>(٣)</sup>

"وعلى الرغم من أن المرأة تنضج جنسياً قبل الرجل ؛ فإن

---

(١) انظر: أ- الغزالي. إحياء علوم الدين. ج٢، ص ٢٧- ٢٨.

ب- الرازي. الحاوي في الطب. ج٤، ص ١٦٧٨.

ج- عبادي، شريف. "علاقة الرجل بالمرأة في السينما العربية بين الواقع  
والخيال المريض". ص ٥١.

د- فرويد، سيجمند. ثلاث رسائل في نظرية الجنس. ص ٥٩ و ١٤٤.

هـ- شنابل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٣٠٠.

(٢) انظر: مسلم. صحيح مسلم. رقم (١٤٠٣)، ج٢، ص ١٠٢١.

(٣) انظر: البغوي. شرح السنة. ج٩، ص ٣-٤. (صحيح).

رغبتها في المضاجعة، وقدرتها على الشعور باللذة لا تظهر إلا متأخرة، بعكس ما هو عند الرجل"،<sup>(١)</sup> الذي يبلغ لياقته الجنسية في الثامنة عشرة؛ إذ يمكنه - في بعض الأحيان - القذف ثمانية مرات يومياً،<sup>(٢)</sup> مع إفراط شديد في ممارسة الاستمناء خلال الفترة ما بين ١٣ - ١٥ سنة؛<sup>(٣)</sup> ولهذا يزداد خطر الاختلاط بين الجنسين لاسيما في هذه المرحلة، وقد كشفت إحدى الدراسات الخليجية عن حجم الحرج الذي تعانيه المعلمات، والخجل الشديد من تدريس الذكور في المرحلة الابتدائية، لاسيما لمن تجاوز منهم العاشرة، أو تأخر تخرجه بسبب الرسوب،<sup>(٤)</sup> فهؤلاء يشكلون خطراً على المرأة لما يحملونه من ميل جنسي نحو الإناث.

---

(١) شنابل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٥٧.

(٢) مصباح، عبد الهادي. ضعف الثقافة الجنسية سر شقاء الزوجين. ص ٦٤.

(٣) كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج ٢، ص ٦٧.

(٤) انظر: اللميع، فهد خلف وآخرون. "آراء معلمات المرحلة الابتدائية نحو السلم التعليمي الجديد في ظل تأنيث المرحلة الابتدائية بدولة الكويت". ص ٥١ - ٥٧ و ٦٢ - ٧٦.

والواقع المعاصر يشهد بتوجه كثير من الشباب  
الأعزب - بسبب هذه الإثارة من الأجواء الاجتماعية المختلطة -  
نحو الفاحشة، والإفراط في الاستمراء،<sup>(١)</sup> خاصة في هذا العصر،  
الذي زادت فيه الفتنة بالنساء لكثرة التبرج والاختلاط، والمجاهرة  
بالفواحش،<sup>(٢)</sup> حتى إن أحد الشباب عبّر عن معاناته العاطفية  
بعبارة الخاصة حيث قال: "أنا منذ سن البلوغ حتى الآن لم  
أتهاون أسبوعاً واحداً، بل ولا يوماً واحداً عن أن أغضب الرب  
بممارسة العادة السرية، فكل ما أراه أمامي هو عن الجنس، الفتاة  
أمامي كلها جنس، ونظرتي لها كلها جنس، فمتى أتمكن من  
الزواج، وهذا ما اعتبره حتماً لقلّة الإمكانيات المادية، فهل أصوم

---

(١) انظر: أ - حسن، السيد الشحات. الصراع القيمي لدى الشباب ومواجهته من

منظور التربية الإسلامية. ص ٢٢٠ و ٢٣٣.

ب - جلال، سعد. الطفولة والمراهقة. ص ٢٤٧.

(٢) طحان، عبد المهيمن عبد السلام. مقومات الدعوة في ضوء الكتاب والسنة -

ضعف الإيمان. ص ٧٠ - ٧١.

الدهر كله أم ماذا أفعل؟<sup>(١)</sup>

وهذا الاعتراف الصريح من هذا الشاب ليس خاصاً بالبيئات المنحرفة، بل إن أذكى البيئات إذا حصل فيها الاختلاط بين الجنسين فإن احتمالات وقوع الخطأ بينهما تزيد؛ فالصالحون من الجنسين " كالنار الكامنة في الرماد، لا تحرق من جاوزها إلا أن تُحرَّك "،<sup>(٢)</sup> وقد عبّر ابن عمر - رضي الله عنهما - عن هذه الحقيقة في سلوكه كشاب حصلت له الإثارة فيقول: " وقع في سهمي يوم جُلُولاء<sup>(٣)</sup> جارية كأن عنقها إبريق فضة، فما ملكت نفسي أن قبَّلْتُها والناس ينظرون "،<sup>(٤)</sup> وكذلك الفضل بن العباس رضي الله عنهما، وهو الشاب الممتلئ حيوية ونشاطاً؛ فرغم

---

(١) حسن، السيد الشحات. الصراع القيمي لدى الشباب ومواجهته من منظور التربية الإسلامية. ص ٢٢٤. (بتصرف).

(٢) ابن حزم. طوق الحمامة. ص ١٣٥.

(٣) جُلُولاء: قرية بفارس، انتصر فيها المسلمون على الفرس سنة ١٦هـ. انظر: الحموي. معجم البلدان. ج ٢، ص ١٥٦.

(٤) ابن معين. التاريخ. ج ٢، ص ٦٢٢.

انظر أيضاً: ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٦، ص ٣٥٩.

التربية الصالحة، والمقام الطاهر في يوم النحر، بجوار النبي الكريم ﷺ : مازال يتبادل النظر مع المرأة الخثعمية، والرسول ﷺ يُدير وجهه عنها،<sup>(١)</sup> وربما مرَّ بعضهن يجرين وهو يتابعهن بنظرة، والرسول ﷺ يكفُّ بيده،<sup>(٢)</sup> حتى قال له في نهاية المطاف بعد أن كرر النظر مراراً: "ابن أخي، إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له"،<sup>(٣)</sup> وكذلك الحال مع بعض أصحاب النبي ﷺ حينما افتتنوا بامرأة حسناء كانت تصلي معهم خلف رسول الله ﷺ، فكان بعضهم يتأخر في آخر صفوف الرجال ليراها، وكان بعضهم يتقدم مبتعداً عنها كي لا يراها حتى لا يُفتن بها،<sup>(٤)</sup> فأنزل الله فيهم : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ

---

(١) انظر: البخاري. صحيح البخاري. رقم (١٤٤٢)، ج ٢، ص ٥٥١.

(٢) انظر: الدارمي. سنن الدارمي. ج ٢، ص ٤٩.

(٣) أحمد. المسند. ج ٣، ص ٣٢٣ - ٣٢٤. (إسناده صحيح).

(٤) انظر: أ - النسائي. سنن النسائي. ج ٢، ص ١١٨.

ب - ابن خزيمة. صحيح ابن خزيمة. ج ٣، ص ٩٧ - ٩٨.  
(إسناده صحيح).



وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴿١﴾، فالفتنة قائمة بين الجنسين يصعب كفؤها، ولهذا نهى النبي ﷺ الرجال عن الدخول على النساء، والخلوة بهن، حتى مع وجود الحجاب الشرعي الساتر؛ فقال عليه الصلاة والسلام: " إياكم والدخول على النساء "،<sup>(٢)</sup> وفي رواية: " لا تدخلوا على النساء ولو كنَّ كَنَائِنَ "؛<sup>(٣)</sup> يعني مغطيات لوجههن، متسترات حياءً من الناس،<sup>(٤)</sup> مما يدل على عمق أثر الطبيعة البشرية التي تفرض نفسها، وتلح لإشباعها في الأجواء الاجتماعية المختلطة، لاسيما مع الخلوة، رغم وجود البيئة الصالحة والحجاب الشرعي.

هذا الواقع البشري الطبيعي يرد على من

---

(١) الحجر: ٢٤.

(٢) البخاري. صحيح البخاري. رقم (٤٩٣٤)، ج ٥، ص ٢٠٠٥.

(٣) الطبراني. المعجم الكبير. ج ١، ص ٢٥٥.

(٤) ابن منظور. لسان العرب. ج ١٣، ص ٣٦١. (كنز).

يزعم:<sup>(١)</sup> أن الاختلاط يهذب ويخفف من الإثارة الجنسية، وأنه  
مطلب حضاري، فإن هذا الزعم مع كونه مخالفاً لأبسط القواعد  
الفقهية،<sup>(٢)</sup> فإن البحث الميداني أثبت أن الفصل بين الجنسين هو  
الوسيلة الناجحة للتخفيف من الإثارة الجنسية؛<sup>(٣)</sup> حيث عبّر

- 
- (١) مثل: أ - المليجي، عبد المنعم وحلمي المليجي. النمو النفسي. ص ٣٦٨ - ٣٦٩.  
ب - أمين، قاسم. تحرير المرأة. ص ٧٩.  
ج - أمين، قاسم. المرأة الجديدة. ص ٤١.  
د - أبو العلا، عواطف. التربية السياسية للشباب ودور التربية الرياضية.  
ص ٢٤١.  
هـ - رفعت، محمد. الفتاة من الطفولة إلى الزفاف. ص ٥٣ - ٥٤.
- (٢) مثل: أ - "لا عبرة بالظن البين خطؤه". الفاداني. الفوائد الجنية. ج ٢، ص ٣٢٧.  
ب - "لا عبرة بالتوهم". الزرقاء، أحمد محمد. شرح القواعد الفقهية.  
ص ٣٦٣.  
ج - "العبرة بالغالب، والنادر لا حكم له". الندوي، علي أحمد. القواعد  
الفقهية. ص ٢٢٧.
- (٣) انظر: أ - كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج ١، ص ٣٢.  
ب - حلمي، منيرة. مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية.  
ص ١٧٦ - ١٧٧.

الشباب من الجنسين عن رفضهم للاختلاط، ووسموه  
بالفساد.<sup>(١)</sup>

كما أن محاولة تسكين التوتر الجنسي بتعميم الاختلاط،  
والتوسع فيه، بحيث لا تحصل بين الجنسين إثارة، فهذه فكرة  
مخالفة للطبيعة والجلبة الإنسانية؛ إذ إن المرأة باعتبارها أنثى فهي  
مثيرة للرجل بالفطرة، وكل ما يصدر عنها ابتداء من معالم جسمها  
أو حركة مشيتها، أو طيب ريحها، أو عذوبة صوتها، كل ذلك له

- 
- (١) انظر: أ- أبو النيل، محمود وانشرح الدسوقي. علم النفس الفارق. ص ٣٥٠.  
ب- حسن، السيد الشحات. الصراع القيمي لدى الشباب ومواجهته من  
منظور التربية الإسلامية. ص ٢٢٤.  
ج- أحمد، أنيس. النساء المسلمات والتعليم العالي. ص ٧٩-٨٠.  
د- الغانم، عبد العزيز. "دراسة حول مشاكل الشباب الجامعي في الكويت  
في مرحلة ما بعد العدوان العراقي". ص ٢٤٤-٢٤٦.  
هـ- سيد، مديحة محمد. "المشكلات الاجتماعية التي تواجه المرأة في مجتمع  
الإمارات-دراسة اجتماعية على عينة من طلاب جامعة الإمارات".  
ص ١٧.

أثره الفعّال في إثارة الرجل،<sup>(١)</sup> ولهذا إذا تعطلّ شيء من حواس الرجل: تعطلّ بقدر ذلك استجابته الجنسية، كحال فاقد البصر؛ فإنهم يعانون قدرًا من المشكلات في علاقاتهم الجنسية،<sup>(٢)</sup> ومن المعلوم أن حصول الإثارة عند الرجل لا تخضع دائماً لإرادته؛ وإنما تحصل - في كثير من الأحيان - بسبب منبهات عصبية غير إرادية، ولا يمكن كفّ هذه الإثارة إلا بتضييق فرص الاختلاط بين الجنسين وليس بالتوسع فيها؛ فما زال العالم المعاصر - دون استثناء - يعاني أزمات الاندفاع الجنسي المهووس من بعض الرجال تجاه النساء، من خلال الاغتصاب المباشر العنيف،

---

(١) انظر: أ - ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٥، ص ١٤٧.

ب - الهيثمي. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. ج ٣، ص ١٦٦.

ج - العيسوي، عبد الرحمن. سيكولوجية الجسم والنفس. ص ٨٧ - ٨٨.

د - الحفني، عبد المنعم. الموسوعة النفسية الجنسية. ص ٤٥٨.

هـ - شناتل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٥١ و ٢٠٦.

(٢) كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج ٢، ص ١٢٧.

أو التحرش الجنسي اللطيف،<sup>(١)</sup> مما اضطر السلطات في العاصمة  
التايلندية بانكوك إلى تخصيص حافلات للنساء؛ لحمايتهن من  
تحرش الرجال الجنسي.<sup>(٢)</sup>

ولو أمكن - جدلاً - أن يخفف الاختلاط من الإثارة  
الجنسية بين الذكور والإناث: فإنه مع ذلك فساد خلقي من جهة  
أخرى؛ فقد يؤدي إلى الشذوذ الجنسي البغيض؛ حين لا يجد  
الرجال في الجنس المقابل مكاناً للاستمتاع والإثارة، فيبحثون  
عنها في غيره، وعندها تزول الحكمة من مبدأ تركيب الشهوة،<sup>(٣)</sup>

---

(١) انظر: أ - البشر، خالد سعود. مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية.  
ص ٣١٩.

ب - العبد الكريم، فؤاد العبد الكريم. العدوان على المرأة في المؤتمرات  
الدولية. ص ٢٣٠ - ٢٣٩.

ج - الجارد، فاطمة صالح. "دور وسائل الإعلام في توعية الشعوب  
والمجتمعات بوضع المرأة المسلمة - حقائق وآفاق". ج ٤، ص ٤٦٤.

د - المحرر. قطوف صفر ١٤٢٢هـ. ص ١١٦.

(٢) المحرر. "في تايلاند حافلات للنساء فقط". ص ٨.

(٣) حسين، محمد محمد. حصوننا مهددة من داخلها. ص ٩٥ - ١٠٤.

كما أن وجود العلاقات الشاذة في المجتمع لا يرجع سببها إلى ندرة اللقاء بالجنس الآخر، فقد وجدت هذه العلاقات الشاذة منتشرة حتى في المجتمعات التي تبيح الاختلاط بين الجنسين بصورة واسعة وكبيرة،<sup>(١)</sup> فلا دخل لمبدأ الفصل بين الجنسين في إثارة مثل هذه الشذوذات الخلقية في المجتمع.

وقد لاحظ بعض المراقبين النفسيين أن الإثارة الجنسية التي يقع فيها بعض الشباب بسبب الخيال والمداعبة، والإسراف في ذلك: كثيراً ما تؤدي بهم إلى فقد جزء من طاقاتهم الجنسية، التي يصعب عليهم بعد ذلك تعويضها، فعلى الرغم من تنوع الممارسات الجنسية في هذا العصر، والتوسع فيها؛ إلا أن الحقيقة تشير إلى أن الدوافع الجنسية آخذة في الضعف والتخاذل، حتى إن نسبة غير قليلة من الشباب، ومن هم في منتصف العمر يعانون من عطل جنسي يحدُّ من كفاءتهم الجنسية.<sup>(٢)</sup>

---

(١) انظر: أ - حلمي، منيرة. مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية. ص ٢٥٦.  
ب - ديورانت، ول. قصة الحضارة. ج ٨، ص ٢٦ و ج ١٠، ص ٣١٥ - ٣١٦.  
(٢) كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج ٢، ص ٣٥٥.

وأما زعم بعضهم:<sup>(١)</sup> أن الاختلاط وسيلة جيدة لاقتناص الزوج، فهو مع كونه رأياً لكثير من فئات الشباب،<sup>(٢)</sup> إلا أن الحقيقة الميدانية تشير إلى أن العلاقة المفتوحة بين الشباب والفتيات تنتهي عادةً بالإخفاق، وعدم حصول الزواج،<sup>(٣)</sup> ولو قُدِّر حصوله: فإن احتمالات انهيار الأسرة كبيرة؛ وقد دلت إحدى الدراسات الميدانية على أن أكثر من ٥٤٪ من المطلقات في عينة

---

(١) مثل: أ - الفنجري، أحمد شوقي. الاختلاط في الدين - في التاريخ - في علم الاجتماع. ص ١٢٣ - ١٢٧ و ١٤٩ - ١٥٢.

ب - الأنصاري، عبد الحميد إسماعيل. "تأخر الزواج وارتفاع معدلات الطلاق في المجتمع الخليجي: الأسباب والحلول. قراءة فقهية معاصرة". ص ١٦٥.

(٢) انظر: أ - الأدهمي، محمد كمال الدين . مرآة النساء فيما حسن منهن وساء. ص ٢١٣.

ب - محمد، محمد علي. الشباب والمجتمع - دراسة نظرية ميدانية. ص ١٦٢.  
ج - الساعاتي، سامية حسن. الاختيار للزوج والتغير الاجتماعي. ص ٣٤٩.  
(٣) انظر: أ - الأدهمي، محمد كمال الدين . مرآة النساء فيما حسن منهن وساء. ص ٢١٨ - ٢١٩.

ب - حلمي، منيرة. مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية. ص ٢٧٣.

الدراسة قد تعرفن على أزواجهن قبل الخطوبة، ومع ذلك أخفقن في مواصلة الحياة الزوجية،<sup>(١)</sup> والعجيب أن غالب حالات الزواج في اليابان - رغم الانفتاح الاجتماعي والاختلاط بين الجنسين - لا تتم عن طريق الشباب والفتيات بالاختيار المباشر، بل عن طريق الوسطة الاجتماعية العائلية.<sup>(٢)</sup>

- 
- (١) انظر: الثاقب، فهد ثاقب. "الخطوبة والتفاعل الزوجي والطلاق في المجتمع الكويتي". ص ١٠٩.
- (٢) شبانة، عبد الفتاح محمد. اليابان - العادات والتقاليد وإدمان التفوق. ص ٢٦.



## خاتمة البحث

بعد الحديث عن قضية الاختلاط في التاريخ الإسلامي، وطبيعة الإثارة الغريزية التي يحدثها بين الجنسين، وحجم معاناة الشباب في مواقف الاختلاط مع الجنس الآخر: تجدر الإشارة إلى أهم الوسائل الفطرية التي تعين المرأة في العموم، والفتاة على الخصوص لتحقيق مقصد التربية الإسلامية في المباشرة بين الجنسين قدر المستطاع؛ وذلك للمحافظة على أخلاق الجيل المسلم من الانهيار، والعمل على سلامة المجتمع من الانحرافات السلوكية.

والمقصود من الوسائل الفطرية هو ما جُبلت عليه الأنثى في تكوينها الطبيعي، مما يُعد حافزاً في ذاتها يدفعها نحو الحَفَر والحذر مما يضرها في ذاتها أو دينها.

ومن أعظم هذه الوسائل الفطرية التي يمكن أن تساعد على اعتياد الفصل بين الجنسين، وتجنب الاختلاط الاجتماعي المشين: وسيلتان: الأولى خاصة بالفتاة: وهي شعورها الفطري

بالخوف على أنوثتها، وأنها موضوع اعتداء من الجنس الآخر، حيث يغلب هذا الإحساس على كيانها وسلوكها : فتنزع نحو التحفُّظ والاحتواء للمحافظة على ذاتها.<sup>(١)</sup>

والوسيلة الفطرية الثانية خاصة بالأولياء: وهي ما يحصل من النفور التلقائي بين الجنسين قُبيل البلوغ؛ حيث يزيد اهتمام كل جنس بوسطه الخاص،<sup>(٢)</sup> وكأنه إعداد طبيعي للفصل بين

---

(١) انظر: أ- النورسي. اللغات. ص ٣٠١.

ب - العظماوي، إبراهيم. معالم من سيكولوجية الطفولة والفتوة والشباب. ص ٣٤٩.

ج - عبد العزيز، مصطفى محمد. سيكولوجية فنون المراهق. ص ٨٦ - ٨٧.

د - عبد الباقي، سلوى محمد. "صورة المرأة المصرية في البرامج الإذاعية". ص ٦٩.

(٢) انظر: أ- زيدان، محمد مصطفى. النمو النفسي للطفل والمراهق ونظريات الشخصية. ص ١٤١.

ب - بلير، جلن مايرز ور. ستيوارت جونز. سيكولوجية المراهقة للمربين. ص ٦٢.

ج - بيرج، أندريه. التربية الجنسية عند الولد. ص ١٦٥ - ١٦٦.

الجنسين قبل أن يجل ثوران الميل بينهما بعد البلوغ، فإذا انضم إلى هاتين الوسيلتين - مع الأدلة الشرعية المتقدمة - الاطلاع على المفاسد الخلقية التي أحدثها الاختلاط بين الجنسين في البلاد التي شاع فيها؛<sup>(١)</sup> فإن قناعة المرأة والفتاة على الخصوص بهذا الهدف السلوكي تكون أكبر، وممارستها له في واقع الحياة الاجتماعية تكون أكد، خاصة إذا أضيف إلى علم الفتاة: أن الاختلاط بين الأجانب من الجنسين ممنوع حتى عند انقطاع التكليف في جنات النعيم.<sup>(٢)</sup>

- 
- (١) انظر: أ - الشقيري، محمد عبد السلام. السنن والمبتدعات. ص ١٦٣ - ١٦٥.  
ب - علوان، عبد الله ناصح. تربية الأولاد في الإسلام. ج ١، ص ٢٧٦ - ٢٨٧.  
ج - أيوب، ياسر. الانفجار الجنسي في مصر. ص ٤١٦ - ٤١٧.  
د - الشواف، أسامة. هواجس النساء. ص ٧٢ - ٨٣.  
(٢) انظر: أ - مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢٨٣٣)، ج ٤، ص ٢١٧٨.  
ب - ابن ماجه. سنن ابن ماجه. رقم (٤٣٣٦)، ج ٢، ص ١٤٥٠ - ١٤٥٢.  
(ضعيف). الألباني، محمد ناصر الدين. ضعيف سنن ابن ماجه. ص ٣٥٤ - ٣٥٥.



## النتائج والتوصيات

### أولاً: النتائج:

- من خلال معالجة موضوع الاختلاط بين الجنسين توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:
- ١ - يعمُّ الاختلاط بين الجنسين أكثر مجتمعات العالم، ضمن سلوكيات وممارسات تتعارض - في غالبها - مع الوجهة التربوية الإسلامية.
  - ٢ - تتبنى مجموعة من الشخصيات الفكرية والتربوية والسياسية: الدعوة إلى الاختلاط بين الجنسين، وتدعمها بالنظرة الفكرية، والوجهة التربوية، والمواقف السياسية.
  - ٣ - تبنت التربية الإسلامية مبدأ الفصل بين الجنسين في مختلف مناشط الحياة العامة، عملاً بواقع الممارسة الاجتماعية المتوارثة عبر التاريخ الإسلامي الطويل.
  - ٤ - غالب ما يستند إليه دعاة الاختلاط بين الجنسين من شُبّه في السيرة النبوية، أو المواقف التاريخية، لا يعدو أن يكون منسوخاً، أو مؤولاً، أو خصوصية نبوية.

- ٥ - تضافرت النصوص الشرعية، والوجهة الفقهية على المنع من الاختلاط بين الجنسين، وسد الذرائع المفضية إلى عطب المجتمع، والوقوع في المحذور الشرعي، حتى وإن أدى ذلك إلى المنع من بعض المستحبات أو المباحات.
- ٦ - تثير مواقف الاختلاط بين الجنسين مكانم الغريزة الجنسية، وتدفع الجنسين إلى سلوكيات مشينة، يصعب - في الغالب - ردها، إلا بالمنع من الاختلاط، أو تضيق فرصة الاجتماعية.
- ٧ - يعاني الشباب أزمات حادة من جراء تعرضهم لمواقف الاختلاط بالفتيات، لاسيما المترجات منهن، مما يدفع بكثير منهم نحو الوقوع في بعض المحرمات الخلقية والسلوكية.
- ٨ - يعتبر الاختلاط المشين بين الجنسين سبباً في تفشي الفواحش، وانتشار العنف تجاه المرأة، وبروز ظاهرة التحرش الجنسي بالنساء.
- ٩ - فتنة الرجل بالمرأة ليست واقعاً خاصاً بالبيئات المنحرفة، بل هو واقع عام يشمل البيئة المحافظة أيضاً بقدر من الافتتان.

١٠ - طبيعة التجاذب بين الجنسين في مواقف الاختلاط الاجتماعية: سلوك فطري يستحيل إلغاؤه أو كفه، إلا حين تبدل الفطرة الإنسانية السوية، وتتجه نحو الشذوذ الجنسي المقيت.

### **ثانياً: التوصيات:**

- ١ - تضييق فرص الاختلاط بين الجنسين في جميع مجالات الحياة العامة، بما يكفل تحقيق سلامة المجتمع من الفواحش والآثام.
- ٢ - تحذير الفتيات والنساء عموماً من التبرج بالزينة في مواقف الاختلاط بالرجال؛ لما فيه من إثارة الفتنة، ومن ثمّ التعرض للأذى والتحرش.
- ٣ - كف وسائل الإعلام العربية والإسلامية عن إبراز نموذج المرأة الغربية المتبرجة؛ لما فيه من التحريض على التنكر لآداب المجتمع المسلم، وعدم احترام أحكامه الإسلامية، وتقاليد العربية الأصيلة.

٤ - تدريس أحكام الحجاب، وآداب الاختلاط بين الجنسين ضمن المنهج المدرسي، وتدريب الفتيات على ذلك، وإلزامهن به، ليصبح جزءاً من تكوين شخصياتهن الإسلامية.

٥ - إلحاق هذه الدراسة بمزيد دراسات نظرية، وأخرى ميدانية تشمل الجنسين، وتهدف إلى تلمس الحقيقة الشرعية في الواقع الميداني، بما يؤكد سلامة الوجهة التربوية الإسلامية في اختياراتها الاجتماعية.



## المراجع

- ١- ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ( ١٣٨٣هـ ) . النهاية في غريب الحديث والأثر . تحقيق محمود الطناحي وطاهر الزاوي . ( د . م ) : المكتبة الإسلامية .
- ٢- ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ( ١٤٠٣هـ ) . جامع الأصول في أحاديث الرسول . تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط . ط ٢ . بيروت : دار الفكر .
- ٣- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي ( ١٤٠٥هـ ) . أحكام النساء . تحقيق علي محمد المحمدي . ط ٢ . بيروت : المكتبة العصرية .
- ٤- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي ( ١٣٦٨هـ ) . تلبس إبليس . تحقيق إدارة الطباعة المنيرية . ط ٢ . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٥- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي ( ١٤٠٧هـ ) . ذم الهوى . تحقيق أحمد عبدالسلام عطا . بيروت : دار الكتب العلمية .

- ٦- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي  
البغدادي ( ١٤١٢هـ ) . المنتظم في تاريخ الأمم والملوك .  
تحقيق محمد عبدالقادر عطا و مصطفى عبدالقادر عطا .  
بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٧- ابن القيم ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر  
الدمشقي ( ١٣٧٢هـ ) . الطرق الحكيمة في السياسة  
الشرعية . تحقيق محمد حامد الفقي . ( د . ط ) . القاهرة :  
مطبعة السنة المحمدية .
- ٨- ابن اللحام ، أبو الحسن علاء الدين علي البعلبي الحنبلي  
( ١٤١٦هـ ) . القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها  
من الأحكام الفرعية . تحقيق محمد شاهين . بيروت : دار  
الكتب العلمية .
- ٩- ابن اللحام ، أبو الحسن علاء الدين علي البعلبي الحنبلي  
( ١٤٠٠هـ ) . المختصر في أصول الفقه . تحقيق محمد مظهر  
بقا . ( د ، ط ) . مركز البحث العلمي وإحياء التراث  
الإسلامي ، فرع جامعة الملك عبدالعزيز ، مكة المكرمة .

- ١٠- ابن المبرد ، يوسف بن الحسن بن أحمد الدمشقي الصالحي (١٤٢٠هـ). محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . تحقيق عبدالعزيز محمد الفريح . الرياض : أضواء السلف .
- ١١- ابن المقرئ ، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني (١٤١٩هـ) . المعجم . تحقيق عادل بن سعد . الرياض : مكتبة الرشد .
- ١٢- ابن الملقن ، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الأنصاري الشافعي ( ١٤١٤هـ ) . غاية السؤل في خصائص الرسول . تحقيق عبدالله بحر الدين عبدالله . بيروت : دار البشائر الإسلامية .
- ١٣- ابن المنذر ، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري (١٤٠٦هـ) . الإشراف على مذاهب أهل العلم . تحقيق محمد نجيب سراج الدين . إدارة إحياء التراث الإسلامي ، قطر .
- ١٤- ابن بطال ، أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك (١٤٢٠هـ). شرح صحيح البخاري . تحقيق ياسر إبراهيم . الرياض : مكتبة الرشد .

- ١٥- ابن بلبان ، الأمير علاء الدين علي الفارسي ( ١٤١٤هـ ).  
صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . تحقيق شعيب  
الأرنؤوط . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١٦- ابن تيمية ، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام  
الحراني ( د . ت ) . الاستقامة . تحقيق محمد رشاد سالم .  
ط ٢ . القاهرة : مؤسسة قرطبة .
- ١٧- ابن جبير ، أبو الحسن محمد بن أحمد الكناني الأندلسي  
( ١٤٠٤هـ ) . رحلة ابن جبير . ( د . ط ) . بيروت : دار  
بيروت .
- ١٨- ابن جزى ، أبو محمد عبدالله بن أبي القاسم الكلبي  
الغرناطي ( ١٤٠٦هـ ) . الخيل . تحقيق محمد العربي  
الخطابي . ( د . ط ) . بيروت : دار الغرب الإسلامي .
- ١٩- ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي  
العسقلاني ( ١٣٩٨هـ ) . فتح الباري بشرح صحيح  
البخاري . تحقيق طه عبدالرؤوف سعد وآخرين . ( د . ط ) .  
القاهرة : مكتبة الكليات الأزهرية .

- ٢٠- ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي  
العسقلاني ( د . ت ) . الإصابة في تمييز الصحابة . ( د . ط ) .  
بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٢١- ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري الأندلسي  
( ١٣٩٥ هـ ) . طوق الحمامة . تحقيق محمد عبداللطيف  
وآخرين . القاهرة : المكتبة الحسينية المصرية .
- ٢٢- ابن حميد ، صالح عبدالله وآخرون ( ١٤١٨ هـ ) . موسوعة  
نضرة النعيم . جدة : دار الوسيلة .
- ٢٣- ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق السلمى النيسابوري  
( ١٣٩٥ هـ ) . صحيح ابن خزيمة . تحقيق محمد مصطفى  
الأعظمي . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٤- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي ( د . ت ) .  
الطبقات الكبرى . ( د . ط ) . بيروت : ( د . ن ) .
- ٢٥- ابن شبة ، أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري  
( د . ت ) . تاريخ المدينة المنورة . تحقيق فهيم محمد  
شلتوت . ( د . ط ) . ( د . م ) : ( د . ن ) .

- ٢٦- ابن عبدالبر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمري  
القرطبي المالكي ( ١٤١٤هـ ) . الاستذكار . تحقيق  
عبدالمعطي أمين قلعجي . دمشق : دار قتيبة .
- ٢٧- ابن عبدالبر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمري  
القرطبي المالكي ( ١٣٨٧هـ ) . التمهيد . تحقيق مصطفى  
أحمد العلوي و محمد عبدالكبير البكري . ( د . ط ) .  
الرياض : مكتبة المؤيد .
- ٢٨- ابن عبدالسلام ، أبو محمد عز الدين عبدالعزيز بن  
عبدالسلام السلمي ( ١٤١٤هـ ) . القواعد الصغرى . تحقيق  
عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض . القاهرة :  
مكتبة السنة .
- ٢٩- ابن عبدالسلام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد  
السلام السلمي ( د . ت ) . قواعد الأحكام في مصالح  
الأنام . تحقيق محمود التلاميذ الشنقيطي . ( د . ط ) .  
بيروت : دار المعرفة .
- ٣٠- ابن قدامة ، موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد الحنبلي  
( ١٤٠٤هـ ) . المغني . عناية وزارة الأوقاف والشؤون  
الإسلامية بالكويت . بيروت : دار الفكر .

- ٣١- ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني ( د . ت ).  
سنن ابن ماجه . تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي . ( د . ط ) .  
( د . م ) : ( د . ن ) .
- ٣٢- ابن معين ، يحيى بن معين بن عون المري الغطفاني  
( ١٣٩٩هـ ) . التاريخ . تحقيق أحمد محمد نور سيف . مركز  
البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة الملك  
عبدالعزیز ، مكة المكرمة .
- ٣٣- ابن منصور ، سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني المكي  
( ١٤١٤هـ ) . سنن سعيد بن منصور . تحقيق سعد عبدالله  
آل حميد . الرياض : دار الصميعي . و ( ١٤٠٥هـ ) .  
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . بيروت ، دار الكتب  
العلمية .
- ٣٤- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم  
الإفريقي المصري ( ١٤١٤هـ ) . لسان العرب . ط ٣ .  
بيروت : دار صادر .
- ٣٥- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم  
الإفريقي المصري ( ١٤٠٤هـ ) . مختصر تاريخ دمشق لابن  
عساكر . تحقيق مأمون الصاغرجي وآخران . دمشق : دار  
الفكر .

- ٣٦- أبو العلا ، عواطف ( د . ت ) . التربية السياسية للشباب  
ودور التربية الرياضية . ( د . ط ) . القاهرة : دار نهضة  
مصر .
- ٣٧- أبو النيل ، محمود وانشراف دسوقي ( ١٤٠٦ هـ ) . علم  
النفس الفارق . ( د . ط ) . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٣٨- أبو جيب ، سعدي ( ١٩٨٥ م ) . موسوعة الإجماع في  
الفقه الإسلامي . ( د . ط ) . إدارة إحياء التراث  
الإسلامي ، قطر .
- ٣٩- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي  
( د . ت ) . سنن أبي داود . تحقيق محمد محي الدين  
عبد الحميد . ( د . ط ) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٤٠- أبو زيد ، بكر عبدالله ( ١٤٢١ هـ ) . حراسة الفضيلة .  
ط ٦ . مكة المكرمة : دار عالم الفوائد .
- ٤١- أبو غدة ، حسن ( ١٤٠٧ هـ ) . أحكام السجن ومعاملة  
السجناء في الإسلام . الكويت : مكتبة المنار .
- ٤٢- أبو يعلى ، أبو الحسين محمد بن الحسين بن خلف الفراء  
البغدادي الحنبلي ( ١٤١٠ هـ ) . العدة في أصول الفقه .  
تحقيق أحمد علي المباركي . ط ٢ . الرياض : ( د . ن ) .



- ٤٣- أحمد ، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني  
( ١٤١٦هـ ) . المسند . تحقيق أحمد محمد شاكر وحمزة أحمد  
الزوين . القاهرة : دار الحديث . و ( د . ت ) . ( د . ط ) .  
بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٤٤- أحمد ، أنيس ( ١٤٠٧هـ ) . النساء المسلمات والتعليم  
العالي . ( د . ط ) . مكتب التربية العربي لدول الخليج ،  
الرياض .
- ٤٥- أحمد ، يحيى علي ( ١٩٩٤م ) . " المسافة ودورها في  
الاتصال اللغوي " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية . العدد  
( ٤٩ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٤٦- أدهم ، سامي ( ١٤١٣هـ ) . فلسفة اللغة . بيروت :  
المؤسسة الجامعية للدراسات .
- ٤٧- الأدهمي ، محمد كمال ( ١٤٢٠هـ ) . مرآة النساء فيما  
حسن منهن وساء . تحقيق منى محمد الخراط . دمشق : دار  
التوفيق .
- ٤٨- إسماعيل ، محمد ( ١٤٠٢هـ ) . النمو في مرحلة المراهقة .  
الكويت : دار القلم .

- ٤٩- آل محمود ، عبدالله زيد ( ١٣٩٤هـ ) . الاختلاط وما  
ينجم عنه من مساوئ الأخلاق . ط ٣ . قطر : دار الأرقم .
- ٥٠- الألباني ، محمد ناصر الدين ( ١٣٩٨هـ ) . سلسلة  
الأحاديث الضعيفة والموضوعة . ط ٤ . بيروت : المكتب  
الإسلامي .
- ٥١- الألباني ، محمد ناصر الدين ( ١٤٠٨هـ ) . ضعيف سنن  
ابن ماجة . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٥٢- الألباني ، محمد ناصر الدين ( ١٤٠٩هـ ) . صحيح سنن  
أبي داود . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٥٣- الألوسي ، أبو الفضل شهاب الدين محمود البغدادي  
( د . ت ) . روح المعاني . ( د . ط ) . بيروت : دار إحياء  
التراث العربي .
- ٥٤- إمام ، إمام ، إمام عبدالفتاح ( ٢٠٠٤م ) . " دراسة في معاني  
الصمت " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية . العدد ( ٨٦ ) .  
جامعة الكويت ، الكويت .
- ٥٥- أمين ، قاسم ( ١٩٩٣م ) . المرأة الجديدة . ( د . ط ) .  
( د . م ) : الهيئة المصرية العامة للكتاب .

- ٥٦- أمين ، قاسم ( ١٩٩٣م ) . تحرير المرأة . ( د . ط ) .  
( د . م ) : الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ٥٧- الأنصاري ، عبد الحميد إسماعيل ( ١٤٢١هـ ) . " تأخير  
الزواج وارتفاع معدلات الطلاق في المجتمع الخليجي :  
الأسباب والحلول - قراءة فقهية معاصرة " . مجلة دراسات  
الخليج والجزيرة العربية . العدد ( ٩٧ ) . جامعة الكويت ،  
الكويت .
- ٥٨- أوبير ، رونية ( ١٩٧٧م ) . التربية العامة . ترجمة عبدالله  
عبدالدايم . ط ٣ . بيروت : دار العلم للملايين .
- ٥٩- إيفانز ، سارة م . ( ١٩٩٢م ) . الحرية ونضال المرأة  
الأمريكية . ترجمة أميرة فهمي وشويكار زكي . ( د . ط ) .  
القاهرة : الدار الدولية للنشر والتوزيع .
- ٦٠- أيوب ، ياسر ( ١٩٩٥م ) . الانفجار الجنسي في مصر .  
القاهرة : دار سفنكس للطباعة والنشر .
- ٦١- باحارث ، عدنان حسن ( ١٤٢٧ ) . أسس التربية  
الاقتصادية للفتاة المسلمة . جدة : دار المجتمع .
- ٦٢- باحارث ، عدنان حسن ( ١٤٢٨هـ ) . أسس التربية  
العقلية للفتاة المسلمة . عمان : دار الفكر .

- ٦٣- الباني ، محمد سعيد ( ١٤١٨هـ ) . عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق . تحقيق حسن سويدان وعبدالقادر الأرنؤوط . ط ٢ . دمشق : دار القادري .
- ٦٤- البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل ( ١٤١٠هـ ) . صحيح البخاري . تحقيق مصطفى ديب البغا . ط ٤ . دمشق : دار ابن كثير .
- ٦٥- بدوي ، أحمد زكي ( ١٩٧٧م ) . معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية . ( د . ط ) . بيروت : مكتبة لبنان .
- ٦٦- البدوي ، يوسف أحمد ( ١٤٢١هـ ) . مقاصد الشريعة عند ابن تيمية . عمان : دار النفائس .
- ٦٧- البشر ، خالد سعود ( ١٤٢٢هـ ) . مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية . ( د . ط ) . مركز الدراسات والبحوث . أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض .
- ٦٨- البطراوي ، عبدالوهاب عمر ( ١٤١١هـ ) . جريمة الزنا بين الشرائع السماوية والقوانين الوضعية . القاهرة : دار الصفوة .

- ٦٩- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء (١٤٠٣هـ). شرح السنة. تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش. ط ٢. بيروت: المكتب الإسلامي .
- ٧٠- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء (١٤٠٧هـ). معالم التنزيل . تحقيق خالد عبدالرحمن العك ومروان سوار . ط ٢ . بيروت : دار المعرفة .
- ٧١- بلتاجي ، محمد ( ١٤٢٠هـ ) . مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة. القاهرة : دار السلام .
- ٧٢- بلير ، جلن مايرزور . ستيوارت جونز ( د . ت ) . سيكولوجية المراهقة للمربين . ترجمة أحمد عبدالعزيز سلامة وضياء الدين أبو الحب . ( د . ط ) . القاهرة : دار النهضة العربية .
- ٧٣- بن خليفة ، خديجة ( ٢٠٠٥م ) . " الوالدة العازبة في المجتمع الجزائري - ضحية أم مذنبه " . مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية . العدد (١٣) . جامعة باتنة ، الجزائر .
- ٧٤- بن ياسين ، روضة محمد ( ١٤١٣ ) . منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة . ( د ، ط ) . المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض .

- ٧٥- بوفوار، سيمون ( د . ت ) . كيف تفكر المرأة . ( د . ط ) .  
الإسكندرية: المركز العربي .
- ٧٦- بيرج ، أندريه ( ١٩٨٢ م ) . التربية الجنسية عند الولد .  
ترجمة موريس شربل . بيروت : منشورات عويدات .
- ٧٧- البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي النيسابوري  
( ١٣٤٤ هـ ) . السنن الكبرى . بيروت : دار المعرفة .
- ٧٨- التازي ، عبدالهادي ( ١٩٨٩ م ) . " جامعة القرويين " .  
التربية العربية الإسلامية - المؤسسات والممارسات . المجمع  
الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت ،  
عمان .
- ٧٩- تركي ، مصطفى أحمد ( ١٩٨٨ م ) . " تقدير الذكورة -  
الأنوثة في الثقافة الكويتية " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية .  
العدد ( ٣٠ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٨٠- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة  
( ١٤٠٨ هـ ) . الجامع الصحيح . تحقيق كمال يوسف  
الحوت . بيروت : دار الكتب العلمية . و ( د . ت ) تحقيق  
أحمد محمد شاكر . ( د . م ) : دار إحياء التراث العربي .

- ٨١- التويجري ، حمود عبدالله ( ١٤٠٩هـ ) . الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور . ط ٢ . القصيم : دار العليان .
- ٨٢- الثاقب ، فهد ثاقب ( ١٩٩٨م ) . " الخطوبة والتفاعل الزوجي والطلاق في المجتمع الكويتي " . مجلة العلوم الاجتماعية . العدد ( ١ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٨٣- الجابري ، عبدالله حاسن ( ١٤٢٨هـ ) . " ضوابط مشاركة المرأة في التنمية الاقتصادية " . مؤتمر : وضع المرأة المسلمة في المجتمعات المعاصرة - حقائق وآفاق - ١-٣/٨/١٤٢٨هـ . المعهد العالمي لوحددة الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا .
- ٨٤- الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر ( ١٩٩٥م ) . رسائل الجاحظ - الرسائل الكلامية . تحقيق علي أبو ملحهم . ط ٣ . بيروت : دار ومكتبة الهلال .
- ٨٥- الجارد ، فاطمة صالح ( ١٤٢٨هـ ) . " دور وسائل الإعلام في توعية الشعوب والمجتمعات بوضع المرأة المسلمة - حقائق وآفاق " . مؤتمر : وضع المرأة المسلمة في المجتمعات المعاصرة - حقائق وآفاق - ١-٣/٨/١٤٢٨هـ . المعهد العالمي لوحددة الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا .

- ٨٦- جلال ، سعد ( د . ت ) . الطفولة والمراهقة . ط ٢ .  
( د . م ) : دار الفكر العربي .
- ٨٧- جمال ، أحمد محمد ( ١٤٠٦ هـ ) . مكانك تحمدي . ط ٥ .  
بيروت : دار إحياء العلوم .
- ٨٨- جمال ، صالح محمد ( ١٤٠٩ هـ ) . المرأة المسلمة بين  
نظرتين . سلسلة دعوة الحق . العدد ( ٨٣ ) . رابطة العالم  
الإسلامي ، مكة المكرمة .
- ٨٩- الجمالي ، محمد فاضل ( ١٩٨٤ م ) . نحو تجديد البناء  
التربوي في العالم الإسلامي . ( د . ط ) . تونس : الدار  
التونسية .
- ٩٠- جميل ، سمية طه ( ٢٠٠١ م ) . " اتجاهات الوالدين نحو  
زواج أبنائهم المعاقين عقلياً " . المؤتمر السنوي الثامن لمركز  
الإرشاد النفسي بعنوان : الأسرة في القرن الحادي  
والعشرين - تحديات الواقع وآفاق المستقبل . جامعة عين  
شمس ، القاهرة .
- ٩١- الجوهري ، محمد فائق ( ١٤١٨ هـ ) . العادة السرية عند  
الرجل والمرأة . ط ٢ . الرياض : أضواء السلف .



- ٩٢- الحازمي ، إبراهيم عبدالله ( ١٤١٩هـ ) . موسوعة أعلام القرن الرابع عشر والخامس عشر الهجري . الرياض : دار الشريف .
- ٩٣- الحبشي ، عبدالله محمد ( ١٤٠٩هـ ) . معجم النساء اليمنيات . صنعاء : دار الحكمة اليمنية .
- ٩٤- الحربي ، دلال مخلص ( ١٤١٩هـ ) . نساء شهيرات من نجد. صدر بمناسبة مرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية . ( د ، ط ) . الرياض : مكتبة الدار المثوية .
- ٩٥- حسن ، السيد الشحات ( د . ت ) . الصراع القيمي لدى الشباب ومواجهته من منظور التربية الإسلامية . ( د . ط ) . القاهرة : دار الفكر العربي .
- ٩٦- حسن ، حسن إبراهيم ( ١٩٦٤م ) . تاريخ الإسلام . ط ٧ . مكة المكرمة : المكتبة التجارية .
- ٩٧- حسني ، عباس ( ١٤١٥هـ ) . " خصائص التشريع الإسلامي - دراسة مقارنة بالقانون الوضعي " . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . العدد ( ٢٤ ) . جامعة الكويت ، الكويت .

- ٩٨- حسين ، محمد محمد ( ١٣٩٧هـ ) . حصوننا مهددة من داخلها . ط ٤ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٩٩- الحفني ، عبدالمنعم ( ١٤١٢هـ ) . الموسوعة النفسية الجنسية . القاهرة : مكتبة مدبولي .
- ١٠٠- الحفني ، عبدالمنعم ( ٢٠٠٣م ) . الموسوعة النفسية - علم النفس والطب النفسي . ط ٢ . القاهرة : مكتبة مدبولي .
- ١٠١- حلمي ، منيرة ( د . ت ) . مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية . ( د . ط ) . القاهرة : دار النهضة العربية .
- ١٠٢- حمادة ، لولوة نهابة وحسن إبراهيم عبداللطيف ( ١٤٢٠هـ ) . " الخجل - من منظور الفروق بين الجنسين وأوجه الاختلاف بين الفرق الدراسية الأربعة الجامعية " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد ( ٩٤ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٠٣- حمادة ، عبد المحسن ومحمد وجيه الصاوي ( ١٤٢٤هـ ) . " العوامل الكامنة وراء تعثر الطلبة المنذرين بجامعة الكويت - دراسة ميدانية " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد ( ١١٢ ) . جامعة الكويت ، الكويت .

- ١٠٤- الحموي، شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي البغدادي ( ١٤٠٤هـ). معجم البلدان. ( د . ط ). بيروت : دار صادر .
- ١٠٥- الخرائطي ، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد السامري ( ١٤٢٠هـ ) . اعتلال القلوب . تحقيق حمدي الدمرداش . ط ٢ . مكة المكرمة : مكتبة نزار مصطفى الباز .
- ١٠٦- الخضر ، عثمان حمود وهدى ملوح الفضلي ( ٢٠٠٧م ) . "هل الأذكىاء وجدانياً أكثر سعادة ؟" . مجلة العلوم الاجتماعية . العدد ( ٢ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٠٧- الخطيب ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ( د . ت ) . تاريخ بغداد . ( د . ط ) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٠٨- خياط ، محمد جميل ( ١٤١٤هـ ) . الجامعات الإسلامية - دراسة مسحية تحليلية تقييمية . رابطة الجامعات الإسلامية ، الرياض .
- ١٠٩- الخيضري ، قطب الدين محمد بن محمد بن عبدالله الشافعي ( ١٤١٧هـ ) . اللفظ المكرم بخصائص النبي المعظم . تحقيق مصطفى صميذة . بيروت : دار الكتب العلمية .

- ١١٠- الدارمي ، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام ( د . ت ). سنن الدارمي . تحقيق محمد أحمد دهمان ( د . ط ) . ( د . م ) : دار إحياء السنة النبوية .
- ١١١- دليل أمريكا وكندا الثقافي ( ١٩٨٣ م ) . دار النشر العالمية المحدودة . مطابع الصناعات المساعدة المحدودة ، الجليل .
- ١١٢- الدوسري ، عبدالرحمن محمد ( ١٤٢٥ هـ ) . صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن العظيم . الرياض : دار المغني .
- ١١٣- الدويش ، أحمد عبدالرزاق ( ١٤٢٢ هـ ) . فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء . رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء . الرياض .
- ١١٤- ديورانت ، ول ( د . ت ) . قصة الحضارة . ترجمة زكي نجيب محمود وآخرين . بيروت : دار الجليل .
- ١١٥- الذهبي ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي ( ١٤٠٥ هـ ) . سير أعلام النبلاء . تحقيق شعيب الأرنؤوط . ط ٣ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١١٦- الذهبي ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي ( ١٣٩١ هـ ) . الكبائر . ( د . ط ) . الرياض : مكتبة الرياض الحديثة .

- ١١٧- الرازي ، أبو بكر محمد بن زكريا ( ١٤٢١هـ ) . الحاوي في الطب . تحقيق محمد محمد إسماعيل . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١١٨- الرفاعي ، مصطفى صادق ( د . ت ) . وحي القلم . تحقيق محمد سعيد العريان ( د . ط ) . بيروت : دار الكتاب العربي .
- ١١٩- الرفاعي ، جميلة عبدالقادر ومحمد رامز العزيزي ( ١٤٢٧هـ ) . حقوق المرأة في الإسلام . عمان : دار المأمون .
- ١٢٠- رفعت، محمد ( ١٩٩٠م ) . الفتاة من الطفولة إلى الزفاف . ( د . ط ) . بيروت : مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر .
- ١٢١- ريموند ، إيسون ( د . ت ) . " المرأة في عالم متغير " . مجلة الثقافة الأمريكية . مكتب الاستعلامات الأمريكي ، القاهرة .
- ١٢٢- الزحيلي ، وهبة ( ١٤٠٥هـ ) . الفقه الإسلامي وأدلته . ط ٢ . دمشق : دار الفكر .
- ١٢٣- الزرقاء ، أحمد محمد ( ١٤٠٩هـ ) . شرح القواعد الفقهية . تحقيق مصطفى أحمد الزرقاء . ط ٢ . دمشق : دار القلم .

- ١٢٤- زريق ، معروف ( ١٤٠٣هـ ) . كيف نربي أبناءنا ونعالج مشاكلهم . ط ٢ . ( د . م ) : دار الفكر .
- ١٢٥- زريق ، معروف ( ١٤٠٦هـ ) . خفايا المراهقة . ط ٢ . دمشق : دار الفكر .
- ١٢٦- الزغاليل ، أحمد سليمان ( ١٤٢٠هـ ) . " الاتجار بالنساء والأطفال " . ندوة الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها - تونس ١٤٢٠هـ . مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض .
- ١٢٧- زهران ، حامد ( ١٩٨٦م ) . علم نفس النمو . ط ٨ . القاهرة : عالم الكتب .
- ١٢٨- الزهراني ، جمعان عايض ( ١٤١٥هـ ) . الماسونية والمرأة . سلسلة دعوة الحق . رقم ( ١٤٩ ) . رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة .
- ١٢٩- زيدان ، محمد مصطفى ( د . ت ) . النمو النفسي للطفل والمراهق ونظريات الشخصية . ( د . ط ) . جدة : دار الشروق .
- ١٣٠- الس ، هنري هافلوك ( ١٩٩١م ) . الجنس والزواج وفن الحب . ترجمة عبدالإله الكويتي . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .

- ١٣١- الساعاتي ، سامية حسن ( د . ت ) . الاختيار للزواج والتغير الاجتماعي . ( د . ط ) . بيروت : دار النهضة العربية .
- ١٣٢- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن ( ١٤١٢هـ ) . الضوء اللامع لأهل القرن التاسع . بيروت : دار الجيل .
- ١٣٣- السلفي ، أبو طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني ( ١٤٢٥هـ ) . الطيوريات . تحقيق دسمان يحيى معالي وعباس صخر الحسن . الرياض : أضواء السلف .
- ١٣٤- سمتس ، روبرت ( ١٩٥٩م ) . المرأة والعمل في أمريكا . ترجمة حسين عمر . ( د . ط ) . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية .
- ١٣٥- السنامي ، عمر بن محمد ( ١٤٠٦هـ ) . نصاب الاحساب . تحقيق مريزن سعيد عسيري . مكة المكرمة : مكتبة الطالب الجامعي .
- ١٣٦- سوندرز ، فاي ( ١٩٧٩م ) . " العام الدولي للطفل - التفرقة وعدم المساواة بين الجنسين في المدرسة " . ترجمة محمد كمال لطفى . مجلة مستقبل التربية . العدد ( ٢ ) . اليونسكو ، القاهرة .

- ١٣٧- سيد ، مديحة محمد ( ١٩٩٤م ) . " المشكلات الاجتماعية التي تواجه المرأة في مجتمع الإمارات - دراسة اجتماعية ميدانية على عينة من طلاب جامعة الإمارات " . مجلة كلية التربية . العدد ( ٢٤ ) . جامعة المنصورة ، المنصورة .
- ١٣٨- السيوطي ، أبو الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر ( د . ت ) . الخصائص الكبرى . ( د . ط ) . بيروت : دار القلم .
- ١٣٩- شابو ، جاكلين ( ١٩٧٥م - ١٩٧٦م ) . " التربية وتقدم المرأة " . مجلة الأبحاث التربوية . العددان ( ١ ) و ( ٢ ) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت .
- ١٤٠- الشاشي ، أبو سعيد الهيثم بن كليب ( د . ت ) . المسند . تحقيق محفوظ الرحمن زين الله . ( د . ط ) . المدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم .
- ١٤١- الشافعي ، أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس المطليبي ( ١٤١٣هـ ) . الأم . تحقيق محمود مطرجي . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٤٢- شبانة ، عبدالفتاح محمد ( ١٩٩٦م ) . اليابان - العادات والتقاليد وإدمان التفوق . ( د . ط ) . القاهرة : مكتبة مدبولي .



- ١٤٣- الشريف، حمود هزاع وعبدالله صالح الرويتع (١٤٢٨هـ). "مقياس آيزنك (EPQ-R) : النسخة السعودية لعينة الإناث". مجلة رسالة التربية وعلم النفس . العدد (٢٩) . الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية، الرياض .
- ١٤٤- الشقيري، محمد عبدالسلام (١٤٠٠هـ) . السنن والمبتدعات . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٤٥- شلي، أحمد (١٩٧٨م) . التربية الإسلامية - نظمها - فلسفتها - تاريخها . ط ٦ . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية.
- ١٤٦- الشمراني، صالح علي (١٤٠٨هـ) . "استخدام الحدائق العامة في مدينة مكة المكرمة - دراسة تطبيقية في استخدامات الأرض" . سلسلة بحوث العلوم الاجتماعية، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة .
- ١٤٧- شنابل، زيفغريد (١٤٠٦هـ) . العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة . ترجمة عقل رومية . بيروت : دار الأندلس .

- ١٤٨- الشنواني ، هيفاء ( ١٩٧٤ م ) . " التعليم ودور المرأة في التنمية الريفية في مصر " . مجلة آراء . عدد خاص . المركز الدولي للتعليم الوظيفي للكبار في العالم العربي ، المنوفية .
- ١٤٩- الشواف ، أسامة ( ١٤١٤ هـ ) . هواجس النساء . الرياض : دار الشواف .
- ١٥٠- الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الصنعاني اليماني ( ١٤٠٣ هـ ) . نيل الأوطار . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٥١- الشيباني ، أبو عبدالله محمد بن الحسن ( ١٣٨٥ هـ ) . الآثار . تحقيق أبو الوفاء الأفغاني . ( د . ط ) . مكة المكرمة : مكتبة مدينة العلم .
- ١٥٢- شيبه الحمد ، عبدالقادر ( ١٤٢٣ هـ ) . فقه الإسلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام . الرياض : مكتبة المعارف .
- ١٥٣- الصغير ، أحمد حسين ( ١٤٢٨ هـ ) . " الدور التربوي للمرأة المسلمة في المجتمع المعاصر - رؤية مستقبلية " . مؤتمر: وضع المرأة المسلمة في المجتمعات المعاصرة - حقائق وآفاق - كوالالمبور - ١-٣/٨/١٤٢٨ هـ . المعهد العالمي لوحدية الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا .

- ١٥٤- الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الشامي ( د . ت ) . المعجم الكبير . تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي . ط ٢ . ( د . م ) : مكتبة التوعية الإسلامية .
- ١٥٥- طحان ، عبدالمهيمن عبدالسلام ( ١٤٢٣هـ ) . معوقات الدعوة في ضوء الكتاب والسنة - ضعف الإيمان . سلسلة دعوة الحق . العدد ( ١٩٧ ) . رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة .
- ١٥٦- الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري ( ١٤١٥هـ ) . شرح مشكل الآثار . تحقيق شعيب الأرنؤوط . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١٥٧- الطنطاوي ، علي ( ١٤١٨هـ ) . يا بنتي . ط ٥ . جدة : دار المنارة .
- ١٥٨- طه ، فرج عبدالقادر وآخرون ( د . ت ) . معجم علم النفس والتحليل النفسي . بيروت : دار النهضة العربية .
- ١٥٩- الطيبي ، شرف الدين حسين بن محمد بن عبدالله ( ١٤١٣هـ ) . شرح الطيبي على مشكاة المصابيح . تحقيق المفتي عبدالغفار وآخرين . كراتشي : إدارة القرآن والعلوم الإسلامية .

- ١٦٠- عبادي ، شريف ( ١٤٢٣هـ ) . " علاقة الرجل بالمرأة في السينما العربية بين الواقع والخيال المريض " . مجلة المجتمع . العدد (١٥١٥) . جمعية الإصلاح الاجتماعي ، الكويت .
- ١٦١- عبدالباقي ، سلوى محمد ( ١٩٨٤م ) . " صورة المرأة المصرية في البرامج الإذاعية " . مجلة المرأة العربية . العدد ( ١ ) . الاتحاد النسائي العربي العام ، بغداد .
- ١٦٢- عبدالرزاق ، أبو بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني ( ١٤٠٣هـ ) . المصنف . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . ط ٢ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ١٦٣- عبدالعزيز ، مصطفى محمد ( ١٤٠٤هـ ) . سيكولوجية فنون المراهق . جدة : شركة مكتبات عكاظ .
- ١٦٤- عبدالكريم ، فؤاد عبدالكريم ( ١٤٢٦هـ ) . العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية . كتاب البيان رقم ( ٦٢ ) . الرياض .
- ١٦٥- عبدالملك ، جندي ( د . ت ) . الموسوعة الجنائية . ( د . ط ) . بيروت : دار المؤلفات القانونية .
- ١٦٦- العظماوي ، إبراهيم ( ١٩٨٨م ) . معالم من سايكولوجية الطفولة والفتوة والشباب . بغداد : دار الشؤون الثقافية العامة .

- ١٦٧- العظیم آبادی، أبو الطیب محمد شمس الحق (١٣٩٩هـ).  
عون المعبود شرح سنن أبي داود . تحقيق عبدالرحمن محمد  
عثمان . ط ٣ . بيروت : دار الفكر .
- ١٦٨- العقاد ، عباس محمود ( ١٩٨٤م ) . المجموعة الكاملة .  
( د . ط ) . بيروت : دار الكتاب اللبناني .
- ١٦٩- العك ، خالد عبدالرحمن ( ١٤١٧هـ ) . آداب الحياة  
الزوجية في ضوء الكتاب والسنة . ط ٢ . بيروت : دار  
المعرفة .
- ١٧٠- علوان ، عبدالله ناصح ( ١٤٠١هـ ) . تربية الأولاد في  
الإسلام . ط ٣ . حلب : دار السلام .
- ١٧١- علي ، جواد ( د . ت ) . المفصل في تاريخ العرب قبل  
الإسلام . ط ٢ . ( د . م ) . جامعة بغداد .
- ١٧٢- العمراني ، عبدالرحمن محمود ( ١٤٢٧هـ ) . مشروع  
الحركة النسوية اليسارية بالمغرب . كتاب البيان . الرياض .
- ١٧٣- العمري ، أكرم ضياء ( ١٩٨٩م ) . " التعليم في عصر  
السيرة والراشدين " . التربية الإسلامية - المؤسسات  
والممارسات . ( د . ط ) . المجمع الملكي لبحوث الحضارة  
الإسلامية ، مؤسسة آل البيت ، عمان .

- ١٧٤- العمري ، عبدالله ونس ( ١٤٢٧هـ ) . " صورة المرأة في أحاديث أشراط الساعة " . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . العدد ( ٦٤ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٧٥- العمري ، ياسين خير الله ( ١٩٨٧م ) . الروضة الفيحاء في تواريخ النساء . تحقيق رجاء محمود السامرائي . بيروت : الدار العربية للموسوعات .
- ١٧٦- عياض ، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ( ١٤١٩هـ ) . إكمال المعلم بفوائد مسلم . تحقيق يحيى إسماعيل . المنصورة : دار الوفاء .
- ١٧٧- العيسوي ، عبدالرحمن ( ١٩٩٧م ) . سيكولوجية الجسم والنفس . ( د . ط ) . بيروت : دار الراتب الجامعية .
- ١٧٨- العيني ، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد ( ١٤٢٠هـ ) . شرح سنن أبي داود . تحقيق خالد أحمد المصري . الرياض : مكتبة الرشد .
- ١٧٩- غاوجي ، وهي سليمان ( ١٤٢٠هـ ) . المرأة المسلمة . ط ٨ . دمشق : دار القلم .

- ١٨٠- الغالي ، بلقاسم محمد ( ١٤٢٨هـ ) . " المرأة المسلمة بين شبهات المستشرقين وطموحات التنمية " . مؤتمر : وضع المرأة في المجتمعات المعاصرة - حقائق وآفاق - ١ - ١٤٢٨ / ٨ / ٣هـ . المعهد العالمي لوحدة الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا .
- ١٨١- الغانم ، عبدالعزيز ( ١٤١٥هـ ) . " دراسة حول مشاكل الشباب الجامعي في الكويت في مرحلة ما بعد العدوان العراقي " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد ( ٧٤ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٨٢- غانم ، عبدالله عبدالغني ( ١٤٠٨هـ ) . جرائم المسنين في العالم العربي - دراسة إحصائية تحليلية . المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، وزارة الداخلية ، الرياض .
- ١٨٣- الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي ( د . ت ) . إحياء علوم الدين . بيروت : دار القلم .
- ١٨٤- الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي ( د . ت ) . المستصفى من علم الأصول . ( د . ط ) . بيروت : دار الفكر .

- ١٨٥- الفاداني، أبو الفيض ياسين بن عيسى المكي (١٤١١هـ).  
الفوائد الجنية . تحقيق رمزي سعدالدين دمشقية . بيروت :  
دار البشائر الإسلامية .
- ١٨٦- فاست ، يوليوس ( ١٩٩١م ) . لغة الجسد وعلم الحركة .  
ترجمة محمد جمول . ( د . ط ) . دمشق : دار ابن هانئ .
- ١٨٧- فالتين ، س . و . ( ١٩٧٠م ) . الطفل الطبيعي . ترجمة  
محمد خليفة بركات ويوسف ميخائيل أسعد . ( د . ط ) .  
القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية .
- ١٨٨- فرويد ، سيجمند ( ١٤٠٦هـ ) . ثلاث رسائل في نظرية  
الجنس . ترجمة محمد عثمان نجاتي . ط ٢ . القاهرة : دار  
الشروق .
- ١٨٩- فلسفي ، محمد تقي ( ١٤١٤هـ ) . الشباب بين العقل  
والعاطفة . ترجمة نور الدين مير زاده . بيروت : مؤسسة  
الأعلمي للمطبوعات .
- ١٩٠- الفنجرى ، أحمد شوقي ( ١٩٨٧م ) . الاختلاط في الدين  
- في التاريخ - في علم الاجتماع . ( د . ط ) . ( د . م ) :  
الهيئة المصرية العامة للكتاب .



- ١٩١- القاطرجي ، نهى عدنان ( ١٤٢٨هـ ) . الحركة النسوية في لبنان . كتاب البيان . الرياض .
- ١٩٢- القرافي ، شهاب الدين أبو العباس أحمد الصنهاجي ( ١٩٩٤م ) . الذخيرة . تحقيق محمد حجي وآخرين . بيروت : دار الغرب الإسلامي .
- ١٩٣- القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري ( د . ت ) . الجامع لأحكام القرآن . تحقيق أحمد عبدالعليم البردوني . ط ٢ . ( د . م ) : ( د . ن ) .
- ١٩٤- قطب، سيد ( ١٤٠٦هـ ) . في ظلال القرآن . ط ١٢ . جدة : دار العلم .
- ١٩٥- قطب ، محمد ( ١٤٠٣هـ ) . منهج التربية الإسلامية . ط ٧ . جدة : دار الشروق .
- ١٩٦- قمبر ، محمود ( ١٤٠٥هـ ) . دراسات تراثية في التربية الإسلامية . ( د . ط ) . الدوحة : دار الثقافة .
- ١٩٧- قمبر ، محمود ( ١٤١٤هـ ) . " الشخصية الإسلامية - نموذج وتربية " . أبحاث مؤتمر المناهج التربوية والتعليمية في ظل الفلسفة الإسلامية والفلسفة الحديثة - القاهرة

١٩٩٠م. المعهد العالمي للفكر الإسلامي بالتعاون مع  
الجمعية العربية للتربية الإسلامية ، الولايات المتحدة  
الأمريكية .

١٩٨- كحالة ، عمر رضا ( ١٤٠٢هـ ) . المرأة في القديم  
والحديث . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة .

١٩٩- كمال ، علي ( ١٩٨٤م ) . الجنس والنفس في الحياة  
الإنسانية . بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر .

٢٠٠- الكندري ، فيصل ( ١٤١٤هـ ) . " جريمة الزنا في قانون  
الجزء الكويتي " . مجلة الحقوق . العدد ( ٤ ) . جامعة  
الكويت ، الكويت.

٢٠١- الكوردي ، عالية فرج ( ١٤٢٨هـ ) . " توزيع الأدوار  
والوظائف الأسرية بين الجنسين - دراسة مقارنة بين  
التشريع الإسلامي والمواثيق الدولية " . مؤتمر : وضع المرأة  
في المجتمعات المعاصرة - حقائق وآفاق - ١ -  
٣/٨/١٤٢٨هـ . المعهد العالمي لوحددة الأمة الإسلامية  
والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا .

٢٠٢- كيرتي، ميريل ( ١٩٦٢م ) . التربية والصراع الاجتماعي .  
ترجمة محمد جواد رضا وخالد الهاشمي . ( د . ط ) . بغداد :  
مكتبة النهضة .

٢٠٣- اللكنوي ، أبو الحسنات محمد عبدالحلي بن عبدالحليم الأنصاري السهالوي الهندي ( ١٤١٢هـ ) . التعليق الممجّد على موطأ محمد . تحقيق تقي الدين الندوي . بومباي : دار السنة والسيرة .

٢٠٤- اللكنوي ، أبو الحسنات محمد عبدالحلي بن عبدالحليم الأنصاري السهالوي الهندي ( ١٤٢٢هـ ) . فتاوى اللكنوي . تحقيق صلاح محمد أبو الحاج . بيروت : دار ابن حزم .

٢٠٥- اللميع ، فهد خلف وآخران ( ١٤٢٦هـ ) . " آراء معلمات المرحلة الابتدائية نحو السلم التعليمي الجديد في ظل تأنيث المرحلة الابتدائية بدولة الكويت " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد ( ١١٦ ) . جامعة الكويت ، الكويت .

٢٠٦- ماجد ، عبدالمنعم ( ١٩٨٩م ) . " التعليم عند الفاطميين " . التربية العربية الإسلامية - المؤسسات والممارسات . ( د . ط ) . المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت ، عمان .

٢٠٧- مارون ، جوزيف ( ١٩٧٥م ) . " فرص التعليم والعمل المتاحة للمرأة " . مجلة الأبحاث التربوية . العدد ( ١ ) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت .

- ٢٠٨- مارون ، جوزيف ( ١٩٧٨ م ) . " التعليم المختلط . . . طريق الغد" . مجلة الأبحاث التربوية . العدد ( ٦ ) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت .
- ٢٠٩- مالك ، أبو عبدالله مالك بن أنس الأصبحي ( د . ت ) . المدونة الكبرى . بيروت : دار صادر .
- ٢١٠- المباركفوري ، أبو العلي محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم ( ١٣٩٩ هـ ) . تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي . تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف . ط ٣ . ( د . م ) : دار الفكر .
- ٢١١- المجدوب ، أحمد علي ( ١٤١٣ هـ ) . اغتصاب النساء في المجتمعات القديمة والمعاصرة . القاهرة : الدار المصرية اللبنانية .
- ٢١٢- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ( ١٤١٠ هـ ) . موسوعة الفقه الإسلامي . ( د . ط ) . جمهورية مصر العربية ، القاهرة .
- ٢١٣- المحرر ( ١٤٢٠ هـ ) . قطوف شعبان ١٤٢٠ هـ . ملف صحفي . شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض .
- ٢١٤- المحرر ( ١٤٢٢ هـ ) . قطوف صفر ١٤٢٢ هـ . ملف صحفي . شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض .

- ٢١٥- المحرر ( ١٤٢١هـ ) . " في تايلند حافلات للنساء فقط " .  
ملحق الرسالة ، جريدة المدينة . العدد ( ١٣٥٧١ ) . جدة .
- ٢١٦- المحرر ( ١٤٢٣/٣/٥هـ ) . " حوافز أمريكية للفصل بين  
البنين والبنات في المدرسة " . جريدة المدينة . العدد  
( ١٤٢٦٨ ) . جدة .
- ٢١٧- المحرر ( ١٤٢٨هـ ) . " حكم العلاقة التي تنشأ بين الفتیان  
والفتيات بدعوى الصداقة " . مجلة البحوث الفقهية  
المعاصرة. العدد ( ٧٤ ) . الرياض .
- ٢١٨- المحرر ( ١٩٧٥م - ١٩٧٦م ) . " توصيات مؤتمر دور  
المرأة العربية في التنمية القومية " . مجلة الأبحاث التربوية .  
العددان ( ١ ) و ( ٢ ) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ،  
بيروت .
- ٢١٩- محمد ، سعد صادق ( ١٤٠٨هـ ) . المرأة بين الجاهلية  
والإسلام . سلسلة دعوة الحق . العدد ( ٧٥ ) . رابطة العالم  
الإسلامي ، مكة المكرمة .
- ٢٢٠- محمد ، طارق عوض الله ( ١٤٢١هـ ) . الجمع والتوضيح  
لمرويات الإمام البخاري وأحكامه في غير الجامع الصحيح .  
الرياض : دار الوطن .

- ٢٢١- محمد ، محمد ، محمد علي ( ١٩٨٠م ) . الشباب والمجتمع -  
دراسة نظرية ميدانية . الإسكندرية . الهيئة المصرية العامة  
للكتاب .
- ٢٢٢- المزي ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف ( ١٤١٣هـ ) .  
تهذيب الكمال في أسماء الرجال . تحقيق بشار عواد  
معروف . ط ٥ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٢٣- المسلا تي ، مختار خليل ( ١٤٠٦هـ ) . أمريكا كما رأيتها .  
الكويت : مكتبة المعلا .
- ٢٢٤- مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري  
النيسابوري ( د . ت ) . صحيح مسلم . تحقيق محمد فؤاد  
عبد الباقي . ( د . ط ) . ( د . م ) : دار إحياء التراث  
العربي .
- ٢٢٥- مسن ، بول وآخرون ( ١٤٠٧هـ ) . أسس سيكولوجية  
الطفولة والمراهقة . ترجمة أحمد عبدالعزيز سلامة . الكويت :  
مكتبة الفلاح .
- ٢٢٦- المسير ، محمد ( ١٤٠٤هـ ) . المجتمع المثالي في الفكر  
الفلسفي وموقف الإسلام منه . ط ٢ . دمشق : مؤسسة  
علوم القرآن .

- ٢٢٧- مصباح ، عبدالهادي ( ١٤١٩هـ ) . ضعف الثقافة الجنسية  
سر شقاء الزوجين . القاهرة : الدار المصرية واللبنانية .
- ٢٢٨- معوض ، مصطفى ( ٢٠٠٣م ) . مفهوم الاختلاط بين  
الجنسين . القاهرة : مدبولي الصغير .
- ٢٢٩- المليجي ، عبدالمنعم وحلمي المليجي ( ١٩٧٣م ) . النمو  
النفسي . ط ٥ . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٢٣٠- منصور ، محمد خالد ( ١٤٢٣هـ ) . " الضوابط الشرعية  
لممارسة المرأة الرياضة في الفقه الإسلامي المقارن " . مجلة  
الشرعية والدراسات الإسلامية ، العدد ( ٤٩ ) ، جامعة  
الكويت ، الكويت .
- ٢٣١- المنفلوطي ، مصطفى لطفي ( د . ت ) . الحجاب - نعمة  
وأمل لا نقمة وألم . تحقيق علي حسن عبدالحميد .  
( د . ط ) . الإسماعيلية : مكتبة منارة العلماء لإحياء  
التراث الإسلامي .
- ٢٣٢- المودودي ، أبو الأعلى ( ١٣٩٨هـ ) . الحجاب .  
( د . ط ) . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٣٣- موسوعة أوكسفورد العربية ( ١٤١٩هـ ) . إشراف حسن  
مرضني حسن . بيروت : دار الفكر .

- ٢٣٤- الندوي ، علي أحمد ( ١٤٠٦هـ ) . القواعد الفقهية .  
دمشق : دار القلم .
- ٢٣٥- النسائي ، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر  
( د . ت ) . سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين  
السيوطي وحاشية الإمام السندي . ( د . ط ) . ( د . م ) :  
المكتبة العلمية .
- ٢٣٦- النورسي، بديع الزمان سعيد مرزا الصوفي ( ١٤١٣هـ ) .  
اللمعات . ترجمة إحسان قاسم الصالحي . إستانبول : دار  
سوزلر .
- ٢٣٧- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الخزامي  
الشافعي ( ١٣٤٧هـ ) . صحيح مسلم بشرح النووي .  
بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- ٢٣٨- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الخزامي  
الشافعي ( د . ت ) . المجموع شرح المهذب . ( د . ط ) .  
بيروت : دار الفكر .
- ٢٣٩- هامرتن ، جون وآخرون ( د . ت ) . تاريخ العالم . ترجمة  
إدارة الثقافة بوزارة التربية والتعليم . ط ٢ . القاهرة : مكتبة  
النهضة المصرية .



- ٢٤٠- الهندي ، علاء الدين المتقي بن حسام الدين البرهان فوري (١٤٠٩هـ). كنز العمال . تحقيق بكري حياني وصفوة السقا . ( د . ط ). بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٤١- الهيثمي ، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان بن حجر العراقي ( ١٤٢٠هـ ) . تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية . تحقيق محمد حسن إسماعيل . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٢٤٢- الهيثمي ، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان بن حجر العراقي ( ١٤٠٨هـ ) . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد . ( د . ط ) . بيروت : دار الكتب العلمية . و ( ١٤٠٦هـ ) . ( د . ط ) . بيروت : مؤسسة المعارف .
- ٢٤٣- واصل ، عبدالرحمن ( ١٤٠٤هـ ) . مشكلات الشباب الجنسية والعاطفية تحت أضواء الشريعة الإسلامية . ط ٢ . عابدين : مكتبة وهبة .
- ٢٤٤- الوقفي ، راضي ( ١٩٨٩م ) . مقدمة في علم النفس . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ٢٤٥- يكن ، فتحي ( ١٤٠٣هـ ) . الإسلام والجنس . ط ١٠ . بيروت : مؤسسة الرسالة .



## المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة البحث.....
١٧	مشكلة البحث.....
٢٤	أسئلة البحث.....
٢٥	أهداف البحث.....
٢٦	أهمية البحث.....
٣٠	منهج البحث.....
٣١	مصطلحات البحث.....
٣٢	الدراسات السابقة.....
٣٧	مدخل البحث.....
٤٣	<b>مواقف الاختلاط بين الجنسين في التاريخ الإسلامي .....</b>
٥٥	<b>الإثارة الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين .....</b>

الصفحة	الموضوع
٦٣	أزمة الشباب الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين ...
٨١	خاتمة البحث .....
٨٥	النتائج والتوصيات .....
٨٥	أولاً: النتائج .....
٨٧	ثانياً: التوصيات .....
٨٩	المراجع .....
١٣١	المحتويات .....